

تاريخ الإرسال (2015/02/03)، تاريخ قبول النشر (2015/11/18)

د. رأفت منسي محمد نصار^{*1}

أ. ألاء إبراهيم الزهارنة¹

أقسام الحديث الشريف وعلومه، كلية أصول الدين، الجامعة
الإسلامية، قطاع غزة، فلسطين

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

e-mail address: rnassar@iugaza.edu.ps

بطولات النساء وجهادهن في السنة النبوية "دراسة حداثية موضوعية"

الملخص:

البحث عبارة عن دراسة حداثية موضوعية تعرض الباحثان فيه لمعنى كل من البطولة والجهاد، في اللغة والاصطلاح، ومن ثم تعرض لبعض بطولات المرأة المسلمة زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- وما بذلته لأجل رفع راية الدين وحمايته حوزته، وما قامت به من جهاد بالنفس، أو المال، وخدمة للجيش والمقاتلين.

وكذا بيان مدى حرص المرأة المسلمة على أن يكون لها في كل خير سهم، وفي كل ميدان سبق، فكان يباعدن على الجهاد، وعلى الشهادة مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ويحرضن عليها، ويتحدثن عن دورهن في الهجرة وغيرها. وكل ذلك يرد في ثنايا هذا البحث -إن شاء الله تعالى-.

كلمات مفتاحية:

بطولات، جهاد، نساء، شهادة، جيش.

Women's Heroism and Jihad in the Prophetic Sunnah "An Objective Hadith Study"

Abstract

The research is an objective Hadith study, of women's Jihad during the prophet's- Peace Be Upon Him- lifetime.

The Study handles the meaning of Jihad in language and religion, and its benefits and aims, It also studies the rules (legislation) of women's Jihad in religion, and the sorts of Jihad done by women, either by soul or money, and their service either in the army and supporting fighters.

The study shows the Muslim women of the Sahaba's eagerness about fighting with prophet Muhammad - Peace Be Upon Him- as they agreed to fight with him to death.

They were also recruiting troops to fight with the prophet.

Many took part in Alhijra, and were martyred.

I hope that our research will shed light on the previously mentioned points.

Keywords:

Heroism, Jihad, Women, Martyrdom, Army.

مقدمة

الحمد لله الذي شرف أمة الإسلام وأعزها بالجهاد في سبيله فقال في كتابه الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ (10) تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (11) يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (12) وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: 10-13]. ثم بشر المؤمنين بأن اشترى منهم أنفسهم هو خالقها، وأموالاً هو رازقها، وهبها لهم ثم اشترى منها منهم بئس عظيم، وسلعة غالية هي الجنة فقال - سبحانه -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 111].

والصلاة والسلام على سيد المجاهدين، من حرّض على الجهاد والشهادة وبَيَّن أنها منزلة رفيعة الدرجات، لا ينالها من العباد إلا المخلصين النقات، - صلى الله عليه وسلم - وعلى الذين بايعوا محمداً ... على الجهاد ما بقوا أبداً !. وعلى من سار على سنته، واقنقى أثره علماً وعملاً ودعوة وجهاداً إلى يوم الدين ... ثم أما بعد:-

فإن الله - عز وجل - أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولتكون الراية التي تعلقها راية الإسلام، فلا راية فوق رايته، ولا دين ظاهر إلا دينه. ولما كان ذلك لا يتحقق إلا بالتضحية والجهاد والبذل، ولما كان للإسلام أهله الذين دادوا عنه بكل ما يملكون، كل حسب طاقته وما يستطيع، إن كان ذكراً أو أنثى. ولما كان ذكر المرأة المسلمة زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وبيان تضحياتها ربما لم يكن كالرجل، فقد رأينا هنا أن نسلط ضوءاً على بعض بطولاتها وتضحياتها لأجل الدين ورفعته. فالحاصل إذاً أن المرأة المسلمة منذ زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - شاركت في تشييد صرح الدولة، وعلى أكتافهن قامت، فجاهدت بنفسها، ومالها، ودفعت بأولادها، وزوجها نحو الشهادة.

وكانت تداوي الجرحى والمرضى، وتسقي المقاتلة في الغزوات والمعارك، وعلى الرغم من الشواهد التي يزخر بها تاريخنا الإسلامي المجيد زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وبعده من صاحبات ونساء جاهدين، إلا أن بعض الفقهاء قد قال بأن الجهاد يجب عليهن، بل جهادهن الحج. وسيأتي تفصيل ذلك كله في ثنايا هذا البحث - إن شاء الله تعالى -. فإله نساله توفيقاً، وتيسيراً، وهدايةً، وسداداً، ورشدًا، وفتحاً من عنده.

أولاً: أهمية الموضوع:

1. إظهار بعض من بطولات المرأة المسلمة زمن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وإبرازه في قالب حديثي موضوعي.
2. يعرض البحث أيضاً لقضية مهمة هي جهاد النساء زمن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ويؤصل لها، من خلال سير الصحابيات اللاتي يُذكر أنهن جاهدن مع النبي - صلى الله عليه وسلم - وكتب السنة ورواياتها التي بينت ذلك.
3. وتكمن أهميته أيضاً في أنه يعرض لبطولات النساء بطريقة موضوعية؛ وذلك بجمع الأحاديث المتعلقة بالموضوع من كتب السنة المختلفة، فهذا الموضوع وإن كان قد تعرض له باحثون من ناحية فقهية -ربما-، أو كاستعراض لبعض النساء اللاتي جاهدن أو هاجرن -مثلاً-، إلا أننا ما وجدنا من تعرض له من ناحية حديثية موضوعية كما هنا.
4. يؤكد البحث على أهمية التضحية لنصرة دين ربنا، وفرضية الجهاد في سبيل الله، وواجب المسلمين في القيام بهذا الفرض إن كانوا رجالاً أو نساء.
5. يبرز البحث دور النساء في الجهاد مع النبي - صلى الله عليه وسلم - والقتال معه، ومبايعته على الموت، والهجرة في سبيل التمكن للدين.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

1. الإسهام في التأصيل الشرعيّ لجهاد النساء، وما قُمنَ به من تضحيات وبطولات، وإيراد الأدلة والأمثلة على ذلك وإظهاره بصورة معاصرة تتناسبُ زمننا.
2. إثبات وتأكيد ما كان للنساء من دورٍ في إقامة الدين، والجهد في سبيله، وما لاقينّه من نصَبٍ وعَنَتٍ في سبيل ذلك.
3. محاولة إظهار جانبٍ من تاريخنا الإسلاميّ التليد، وفيه ذكرُ البطولات، والجهد، والتضحية والبذل نصرّةً لدين الله.
4. التأكيد على أن الدين أولاً كما قام على بذل دماء المسلمين والمسلمات الأوائل، فكذا لن يستعيد أهله مجدهم وقوتهم إلا بالذي قام عليه الدين أولاً.
5. إبراز دور النساء في خدمة الدين، وأنهنّ مشاركات في مجالات الحياة كلّها بجانب الرجل، ومساندات له.
6. ثم إنّ موضوعاً كهذا يناسب، ويلائم واقعنا الذي نحياه، وحياتنا التي نعيش، فإننا في غزة في فلسطين نحيا الجهاد، والقتل، والقتال، والبطولات، والشهادة، والهجرة، واقعا، ونطبقهم عملاً، لا تنظيراً من خلال بحثٍ هنا، أو خطبةٍ هناك فحسب. كما لو أنّ الله سيرنا، واصطفانا حماةً لهذا الدين، منافحين عنه، مُستشهدين في سبيله، ولأجل ردّ الكرامة لأمتّه، وترقيع ما تبقى منها.!

ثالثاً: الدراسات السابقة:

- ولم يجد الباحثان بحثاً مستقلاً يعرضُ لبطولات المرأة المسلمة بصورة خاصة، إنما هي متناثرة في كتب السنة والسير المختلفة، وإن كان هناك كتبٌ أو رسائلٌ تتحدث في موضوع الجهاد مثلاً لكن ليس على التخصيص بجهد المرأة وبطولاتها، نوردُ منها:
1. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية: محمد خير هيكل، وغالب ما ذكره فيما يتصل بالموضوع كان أحكاماً فقهيةً تتعلق بجهد النساء .
 2. تحرير المرأة في عصر الرسالة: عبد الحليم محمد أبو شقة، ولم يعرض فيه للموضوع بالتفصيل، إنما هو كلامٌ مجملٌ، حول المرأة المسلمة وشخصيتها في القرآن الكريم، وسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- . وأنها والرجل من أصل واحدٍ ومسؤوليتها الإنسانية، وغير ذلك.
 3. دور المرأة السياسي زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- والخلفاء الراشدين: أسماء محمد زيادة، وتطرقت فيه لجهد النساء وأجادت، فتحدثت عن الغزوات التي شاركت فيها الصحابيات، وكذا ما كنّ يقمن به من مداواة للمرضى، والجرحى، وغيره، بيد أنّ الدراسة ما كانت دراسةً حديثةً موضوعيةً خالصة.
 4. رسالة حكم اشتراك النساء في الجهاد والآثار المترتبة عليه: جميلة الرفاعي، وعالية أحمد ضيف الله. كلية الشريعة، بالجامعة الأردنية. والدراسة فقهيةٌ بحتة.
- وبذلك كله، وبما سيرد في هذا البحث سيتضح الفرق بين كلّ هذه الدراسات، وهذا البحث -إن شاء الله تعالى-.

رابعاً: منهج الباحثين:

1. أمّا عن البحث عموماً: فهو عبارة عن دراسةً حديثةً موضوعيةً تبرز بطولات النساء في السنة النبوية، وعليه فقد جمع الباحثان الأحاديث المتعلقة بالموضوع من كتب السنة المختلفة.
2. ما يتعلق بجمع الأحاديث: جمع الباحثان الأحاديث المتعلقة بالموضوع من كتب السنة المختلفة لكنّ دونما استقصاء، فالمنهج بشكل عام استقرائي جزئي، يخالطه منهج استنباطي، وتحليلي .

3. إيراد الآيات القرآنية: وإن كانت الدراسة حديثة، إلا أنها ليست خالصة، فالقرآن والحديث كلاهما وحيان لا ينفكان، فنستشهد بآيات في الموضوع، ونذكر اسم السورة، ورقم الآية فيها.
4. إيراد الأحاديث والتعليق عليها: وغالباً ما نذكر من الحديث موضع الشاهد منه، وقد نورد كمالاً إن وجدنا ذلك مناسباً. ونذكر ما قيل من كلام للشرح حوله، أو ما نراه مناسباً من آرائنا وتعليقاتنا الخاصة. وذكر الحديث يكون بذكر الراوي الأعلى غالباً أو من طريق من روي وهكذا.
5. غريب الحديث: يفسر الباحثان ما يرد من ألفاظ غريبة، بالرجوع إلى الكتب المختصة، إن كانت لغوية، أو متعلقة بغريب الحديث خاصة.
6. تخريج الحديث: وقد اعتمد الباحثان في بحثهما على كتب سنة عدة، وما اقتصرنا على التسعة مثلاً فحسب، إنما نورد الأحاديث حيث خُرِجَتْ، حسب الحاجة للتوسع في الروايات والتخريج.
7. الحكم على الأسانيد: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فنخرجهما دونما حكم، إذ مجرد ذكر الحديث فيهما أو أحدهما مشعرٌ بصحته، أمّا عن الأحاديث خارج الصحيحين فغالباً ما نرتضي حكم العلماء عليها كأحكام الشيخين الألباني والأرنؤوط وغيرهما، وقد نعلق عليها ونذكر حكمنا الخاص.
8. الترجمة للصحابيات اللاتي ترد أسماءهن: فقد ترجم لهن الباحثان من الكتب المختصة بالتراجم كالاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة، وغيرها، والترجمة -غالباً- ما تقع عند ذكر الاسم أول مرة، ولم يترجم الباحثان لكل من ورد اسمها، إذ البعض تكون المعلومات التي ترد عنهن في متن البحث كافية.
9. التمثيل لكل عنوان: والبحث بشكل عام لم يعتمد فيه الباحثان الاستقصاء، فلم ننتبع كل ما يتعلق بالموضوع من كتب السنة، إنما هو التمثيل لا الحصر، فغالباً ما كنّا نكتفي بالتمثيل بصحابة واحدة أو اثنتين لكل عنوان تقريباً. مع التنبيه على أن ذكر أمثلة للنساء المجاهدات الصحابيَّات كان قليلاً أصلاً في الكتب، والمصنفات التي رجعنا إليها، وأنّ الغالب هو ذكر الصحابة الرجال.
10. توثيق المراجع: يعزو الباحثان لاسم الكتاب ومصنّفه، ورقم الجزء والصفحة، وفي تخريج الأحاديث فكسابقه، ولكن بزيادة ذكر اسم الكتاب والباب، ورقم الحديث، وعن الطبعة، ودار النشر، وسنّته، ففي فهرس المراجع، ولم نذكرها في متن البحث. وبعد كل ذلك كان هذا البحث المتواضع الذي نسأل الله -سبحانه- أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وما كان فيه من توفيق فمن الله وما كان فيه من خطأ أو نسيان فمن أنفسنا ومن الشيطان.

أسهو وأخطئ ما لم يحمني قدر

وما أبرئ نفسي إنني بشر

من أن يقول مقراً إنني بشر!

وما نرى عذراً أولى بذئ زلل

خامساً: خطة البحث:

- وقد قسمنا بحثنا هذا إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:
- المبحث الأول: مفهوم البطولة لغةً واصطلاحاً، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: مفهوم البطولة لغةً واصطلاحاً:
- المطلب الثاني: مفهوم الجهاد لغةً واصطلاحاً:
- المبحث الثاني: الحكم الفقهي لمسألة مشاركة النساء في الجهاد.

المبحث الثالث: أنواع البطولات التي قدّمتها المرأة المسلمة. وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: بذل النفس، واستشهادهنّ.

المطلب الثاني: بذل المال في سبيل الله.

المطلب الثالث: قتالهنّ، وغزوهنّ، وخدمتهنّ الجيش في المعارك.

المطلب الرابع: بيان حرص المرأة المسلمة على المشاركة في نصرته الدين.

المطلب الخامس: مبايعتهنّ النبي -صلى الله عليه وسلم- على الجهاد معه.

المطلب السادس: تحريضهنّ على القتال ونعيهنّ على المنهزمين.

المطلب السابع: هجرتهنّ.

الخاتمة: وفيها أهمّ النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مفهوم البطولة لغةً واصطلاحاً

المطلب الأول: مفهوم البطولة لغةً واصطلاحاً:

قال ابن فارس: "الباء والطاء واللام أصل واحد، وهو ذهاب الشيء وقلة مكثه ولبثه. يقال بطل الشيء يبطل بطلاً وبطولاً. وسُمّي الشيطان: الباطل لأنه لا حقيقة لأفعاله، وكلُّ شيء منه، فلا مرجوع له ولا معول عليه. والبطل: الشجاع. قال أصحاب هذا القياس سُمّي بذلك لأنه يُعرض نفسه للمتألف. وهو صحيح، يقال: بطل بين البطولة والبطالة. وقد قالوا: امرأة بطلة"⁽¹⁾.

وفي "لسان العرب": "بطل الشيء يبطل بطلاً وبطولاً وبطلاناً: ذهب ضياعاً وخسراً فهو باطل. وأبطله هو. ويقال ذهب دمه بطلاً أي هدرًا، وبطل في حديثه بطالة، وأبطل هزل، والاسم البطل، والباطل: نقيض الحق. والجمع أباطيل. والبطل الشجاع، وفي الحديث "شأكي السلاح بطل مجرب"⁽²⁾، ورجل بطل بين البطالة والبطولة: شجاع تبطل جراحته، فلا يكثر لها ولا تبطل نجاته، وقيل إنما سُمّي بطلاً لأنه يُبطل العظام بسيفه فيبهرجها. وقيل سُمّي بطلاً لأن الأعداء يبطلون عنده، وقيل هو الذي تبطل عنده دماء الأقران، فلا يدرك عنده ثأر من قوم أبطل. وبطل بين البطالة والبطالة. وقد بطل بالضم يبطل بطولة، وبطالة أي صار شجاعاً. وتبطل قال أبو كبير الهذلي: ذهب الشبّاب وفات منه ما مضى... ونصاً زهير كريبته وتبطل. وجعله أبو عبيد من المصادر التي لا أفعال لها وحكى ابن الأعرابي: بطل بين البطالة بالفتح يعني به البطل. وامرأة بطلة، والجمع بالألف والتاء ولا يُكسر على فعال لأنّ مذكرها لم يُكسر عليه"⁽³⁾.

مفهوم البطولة اصطلاحاً:

لم يجد الباحثان من عرف البطولة بالمعنى الاصطلاحي، وعليه فإنّ تعريف البطولة اصطلاحاً يمكن أن يُستنبط من المعنى اللغوي بأنّه: قول، أو فعل عظيم، لا يقدر عليه كل أحد، ويُستدل به على شجاعة فائقة لهذا الشخص "البطل"، وجراسته، وقوته، وإيمانه الراسخ، ومضاء عزمته، وثبات عقيدته.

ثمّ إنّنا نقول: إنّ كلّ ما سيرد في هذا البحث هو تعبير وتمثيل عمليّ - على هذه الأقوال، والأفعال العظيمة، الشجاعة التي لا يقدر عليها كل أحد. وبيان لمفهوم البطولة، وكيف تكون، ومن هم الأبطال، والبطلات الحقيقيات.!

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (244/1).

(2) وهذا جزء من حديث طويل وفيه قصة ورواه الإمام مسلم في "صحيحه"، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها (1434/3).

(3) انظر: ابن منظور، لسان العرب (53/11).

المطلب الثاني: مفهوم الجهاد لغة واصطلاحاً:

أولاً: مفهوم الجهاد لغة:

الجهاد بكسر الجيم المعجمة، مصدر للفعل الرباعي: جَاهَدَ، وهي على وزن فَعَال ... بِمَعْنَى المُفَاعَلَةِ من طرفين. مثل: الخصام بمعنى المخاصمة، مصدر خَاصَمَ ...

أما اشتقاقها: فمن الفعل الثلاثي "جَهَدَ" قال في "القاموس المحيط": "الجَهْدُ: الطاقة، ويُضَمُّ، والمَشَقَّةُ .. واجهَدَ جَهْدَكَ: ابلغ غايته، والجهاد: القتال مع العدو كالمجاهدة"⁽⁴⁾.

وفي "لسان العرب": الجَهْدُ والجُهُدُ: الطاقة، وقيل: الجَهْدُ: المشقة، والجَهْدُ الطاقة ... وفي كتاب ربنا - سبحانه -: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: 79]. قال الفراء: الجُهُدُ في هذه الآية: الطاقة، وجاهد العدو مجاهدةً وجهاداً: قاتله، وجاهد في سبيل الله. والجهاد محاربة الأعداء، وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قول، أو فعل⁽⁵⁾.

وقال القسطلاني في شرحه على الصحيح: "الجهاد بكسر الجيم، مصدر جَاهَدْتُ العدو مجاهدةً وجهاداً .. وأصله: جِهَادٌ، كَقَيْتَالٍ، مخفَّفٌ بحذف الياء، وهو مشتق من الجَهْد بفتح الجيم، وهو التعب والمشقة لما فيه من ارتكابها، أو من الجُهد بالضم وهو الطاقة، لأن كل واحد منهما بذل طاقته في دفع صاحبه"⁽⁶⁾.

ثانياً: مفهوم الجهاد شرعاً:

ونذكر هنا تعريف الجهاد في المذاهب الفقهية الأربعة كما يلي:

أولاً: عند الحنفية:

قال في "بدائع الصنائع": "إنَّ الجهادَ في عُرْفِ الشرع يُستعملُ في بذلِ الوسعِ والطاقةِ بالقتالِ في سبيلِ الله -عزَّ وجلَّ-، بالنفسِ، والمالِ، واللسانِ، أو غيرِ ذلك، أو المبالغة في ذلك"⁽⁷⁾.

وعند ابن الهمام: أنَّ الجهادَ: "غلبةٌ في عُرْفِ أهلِ الشرع على جهادِ الكفار، وهو دعوتهم إلى الدينِ الحقِّ، وقتالهم إن لم يقبلوا"⁽⁸⁾.

ثانياً: عند المالكية:

قال في "منح الجليل": (الجهادُ): "أي قتالُ مسلمٍ كافراً غيرَ ذي عهدٍ لإعلاء كلمة الله -تعالى-، أو حضوره له (أي: للقتال)، أو دخوله أرضه" (أي أرض الكافر)، له (أي: للقتال) قاله ابن عرفة"⁽⁹⁾.

ثالثاً: عند الشافعية:

قال الخطيب الشربيني في "الإقناع": "الجهادُ: أي القتالُ في سبيلِ الله"⁽¹⁰⁾.

(4) انظر: الفيروز آبادي، القاموس المحيط (ص275).

(5) انظر: ابن منظور، لسان العرب (3/135).

(6) القسطلاني، شرحه على البخاري (5/30).

(7) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (7/97).

(8) الكمال ابن الهمام، فتح القدير (5/435).

(9) محمد بن أحمد عlish أبو عبد الله المالكي، منح الجليل شرح مختصر خليل (3/135).

(10) الخطيب الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (مج2/460).

رابعاً: عند الحنابلة:

وقد عرّف الحنابلة الجهاد بأنه: "قتال الكفار" (11).

المبحث الثاني: الحكم الفقهي لمسألة مشاركة النساء في الجهاد

وقد حدّد الفقهاء شروط وجوب الجهاد على المكلفين وذكروا منها: الذكورة، واستدلوا بما رواه البخاري في صحيحه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: "استأذنت النبي - صلى الله عليه وسلم - في الجهاد فقال: "جهادكنّ الحج" (12).

وجاء في "فتح الباري": قال ابن بطّال: "دلّ حديث عائشة على أنّ الجهاد غير واجب على النساء، ولكن ليس في قوله: "جهادكنّ الحج" أنّه ليس لهنّ أن يتطوعن بالجهاد، وإنما لم يكن عليهنّ واجباً لما فيه من مغايرة المطلوب منهنّ من السّتر، ومجانبة الرجال" (13).

ويطرح د. محمد خير هيكل، في رسالته: "الجهاد والقتال في السياسة الشرعية" في حديثه عن حكم اشتراك النساء في الجيش، ودورهنّ فيه سؤالاً يقول: "هل كانت النساء المسلمات، في عهد النبوة، والراشدين يخرجن مع الجيش الدّاهب إلى القتال؟ وماذا كان دورهنّ فيه؟ ثمّ يعرض روايات تتحدّث عن اشتراك النساء في القتال مع النبي - صلى الله عليه وسلم - والراشدين وجلبها يأتي لاحقاً - إن شاء الله - في هذا البحث. ثمّ يخلص هيكل إلى عدّة حقائق:

1. حجم العنصر النسائي في الجيش كان ضئيلاً جدّاً، بحيث إنّهُ ربما خفيّ خروجهنّ مع المقاتلين على بعض المسلمين حتّى احتاج الأمر إلى إثبات ذلك الخروج.
 2. خروج النساء إلى القتال لم يكن على أساس أنّه قيام بغرض قد كُلفَ به كما كُلفَ الرجال، إنما كان على سبيل التطوع، يتضح ذلك من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لأُمّ سُلَيْمٍ وقد استأذنته في الخروج معه إلى الغزو: "يا أمّ سُلَيْمٍ: إنه لم يكتب على النساء الجهاد".
 3. الدور الأكبر الذي كانت تقوم به النساء في الجيش هو خدمة المقاتلين من حفظ للمتناع، وإعداد للطعام، وتقديم للشراب، وإسعاف الجرحى، ومداواة للمرضى، ونقل الجثث من مكان القتال، وما شاكله.
 4. حمل المرأة للسلاح، وممارستها القتال كان يحدث بالفعل حين يصبح القتال فرضاً عين عليها، وذلك للدفاع عن نفسها، كما في قتال النساء يوم اليرموك بالسيوف وقد هجم عليهنّ الروم، أو للدفاع عن النبي - صلى الله عليه وسلم -.
- ثم يقول د. هيكل إنّ نصوص الفقهاء على اختلاف مذاهبهم تدلّ على أنّ الجهاد الكفائي لا يشمل المرأة، بل هو خاص بالرجال فقط. وعليه فإنّ قوله تعالى: "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ" إنّما هو خاص بالرجال فقط، وأنّ النساء خارجات عن الخطاب للأدلة الخاصة بعدم تكليفهنّ بالجهاد الذي هو فرض كفاية.
- ثمّ يذكر الحالات التي يصبح القتال فيها فرضاً عين على المرأة، وآراء الفقهاء فيه، فالأحناف مثلاً: يرون كونه كذلك إذا ما هجم العدو، وفي فقه المالكي يتعين أيضاً بتعيين الإمام شخصاً، ولو امرأة. وعند الشافعية يكون قتال المرأة فرضاً عين حال الدفاع إذا كانت قادرة على ذلك.

(11) ابن قدامة، عمدة الفقه (142/1).

(12) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب جهاد النساء، ح 2875.

(13) ابن حجر، فتح الباري (76/6).

وهناك مسألة مهمة أيضاً أن جهاد المرأة إن لم يكن فرض عين، ولا فرض كفاية، فهل يجوز لها أن تحمل السلاح، وتباشر القتال؟ ويجيب د. هيك بنعم، ويستدل بما قاله ابن بطال تعليقا على حديث عائشة "جهادكن الحج" وهو قوله: "دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء، ولكن ليس في قوله "جهادكن الحج" أنه ليس لهن أن يتطوعن بالقتال"⁽¹⁴⁾. وسيأتي أن أم سليم ونسبية بنت كعب - رضي الله عنهما - مثلاً كانتا تغزوان مع النبي صلى الله عليه وسلم - وتقاتلان! نقول: ويبدو أن أمر خروج النساء للقتال مع النبي - صلى الله عليه وسلم - والغزو معه جائز ولا حرج فيه، وليس أدل على ذلك من تبويب الإمام البخاري مثلاً "باب جهاد النساء وباب غزو النساء وقتالهن مع الرجال". وعند الإمام مسلم "باب غزوة النساء مع الرجال" وسيأتي، وما الأمثلة التي سترد - إن شاء الله - إلا دليل على ذلك كله. أمّا تطوعها في الجيش لمداداة الجرحى، وسقايتهن، وغيره فهذا مما لا خلاف فيه - والله تعالى أعلم.

المبحث الثالث: أنواع البطولات التي قدمتها المرأة المسلمة

المطلب الأول: بذل النفس، واستشهادهن:

وفيه بذل المرأة المجاهدة نفسها، واستشهادها في سبيل ربها - سبحانه - وهذا هو أقصى غاية الجود أن تتبع المسلمة روحها التي وهبها ربها لها - فداء لدينه، ونصرة لكلمته، ورفعاً لرايته التي عنها نافع، ونكافح. أوليس ديننا أعظم وأحب إلينا من أرواحنا التي نحملها بين جنبينا؟! بلى وربّي، ولذلك فقلما نطالع سير عصر من عصور الإسلام الخالدة إلا ونجد أمثلة لا تكدأ تقع تحت حصر لنساء مجاهدات بعن أرواحهن لربهن مقابل جنة عرضها السموات والأرض، وحياة أبدية خالدة هائلة.

بل وترى المرأة المسلمة زمن النبي صلى الله عليه وسلم - تجاهد طالبة الشهادة في سبيل الله كما الرجل. ولا غرو وتلك سمية - رضي الله عنها -⁽¹⁵⁾ تبذل أول روح لدين ربها، فقد روى جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - مرّ بعمار وأهله وهم يُعذّبون، فقال: "أبشروا آل عمار، وآل ياسر، فإن موعدكم الجنة"⁽¹⁶⁾. وكانت أمه سمية تُعذب، وهي أول شهيدة تلحق بركب قافلة شهداء الإسلام الماضية إلى يوم القيامة باذلة روحها من أجل دينها. وما أم عمار⁽¹⁷⁾ - رضي الله عنها - عنها ببعيدة، تلك التي ثبتت لما انهزم

(14) راجع: محمد خير هيك، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية (ص 1013-1024)، وانظر أيضاً: يوسف القرضاوي، فقه الجهاد (115/1-126)، عبد الحليم أبو شقة، تحرير المرأة في عصر الرسالة، الفصل الأول منه.

(15) سمية بنت خباط: "بمعجمة مضمومة وموحدة ثقيلة ويقال بمثناة تحتانية. وعند الفاكهي سمية بنت خبط بفتح أوله بغير ألف: مولاة أبي حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم والدة عمار بن ياسر كانت سابعة سبعة في الإسلام عذبها أبو جهل وطعنها في قبلها فماتت فكانت أول شهيدة في الإسلام، وكان ياسر حليفاً لأبي حذيفة فزوجه سمية فولدت عماراً فأعتقه، وكان ياسر وزوجته وولده منها ممن سبق إلى الإسلام". ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (113/8-114)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 (1414هـ)، والحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده"، كتاب المناقب، باب فضل عمار بن ياسر (923/2) ح 1016، تحقيق: حسين أحمد صالح البكري، ط (1412هـ/1992م).

(16) الحاكم، المستدرک على الصحيحين (388/3)، والطبراني، المعجم الأوسط (141/2)، وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه"، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن عبد العزيز المقوم وهو ثقة".

(17) نسبية بنت كعب بن عمرو بن عوف الأنصارية الخزرجية، كانت ثمانية اثنتين ممن شهدن بيعة العقبة مع النبي صلى الله عليه وسلم - وكذا شهدت أحداً مع زوجها زيد بن عاصم، وابنها حبيب، وموقعة اليمامة وقاتلت فيها، وروى عكرمة مولى ابن عباس، عنها أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقالت: "ما أرى كل شيء إلا للرجال، وما أرى النساء يُدكرن، فنزلت آية "إن المسلمين والمسلمات .. الآية". وانظر: ابن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة (280/6)، ترجمة 7311. ابن عبد البر القرطبي، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (1948/4)، ترجمة 4190.

الرجال وولوا يوم أحد وما التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم - ميمنة، ولا ميسرة إلا وجدها تصدع عنه، وتقاتل دونه، وتبذل روحها دون روحه صلى الله عليه وسلم -.

وقد قاتلت يوم أحد وجرحت اثنتي عشرة جراحة، وداوت جرحاً في عنقها سنة، ثم نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم - إلى حمراء الأسد⁽¹⁸⁾، فشددت عليها ثيابها فما استطاعت من نزف الدم...!!⁽¹⁹⁾.

إنها تعلمنا أنها روح واحدة، وحياة واحدة نحياتها، وأن العيش عيش الآخرة، فلم لا تكون خاتمتها شهادة، وحياتها جهاداً؟! وتلك أسماء بنت يزيد بن السكن رضي الله عنها⁽²⁰⁾، تقاتل وتقتل تسعة من الروم يوم اليرموك بعمود فسطاط⁽²¹⁾. وما هذا البذل للأرواح والأنفس من قبل هؤلاء النسوة المجاهدات إلا أنهن غراس النبي صلى الله عليه وسلم - فهو - صلى الله عليه وسلم - سيد المجاهدين من علمهن إثارة الباقي على الفاني، وأن الجنة سلعة غالية تستحق الروح ثمناً لها، وأن عيش العزة، وتشديد صرح الإسلام عالياً، قوياً لا يكون إلا بالدعوة وبالجهاد. ونذكر هنا نسوة بطلات، ضحّين بأرواحهن، واستعذبن الموت لأجل دين الله، وفي سبيله. فالقتل في سبيل الله مئنة كل مسلمة، وغاية كل بطلة صادقة، إنها منزلة تهش لها نفوس الصالحات، وتبش.

أولاً: سمية تبذل أول روح في سبيل الدعوة:

سمية بنت خياط أم عمار بن ياسر رضي الله عنهم - أول روح قدمت في دين الله - سبحانه - وإعلاء لكلمته، عاشت ثابتة صابرة، وماتت شهيدة محتسبة. من أوائل الناس الذين لحقوا بركب الإسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم - فكانت سابع سبعة ممن أظهروا الإسلام بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - والصدّيق أبي بكر، وبلال وصهيب، وخبّاب، وابنها عمار - صلى الله عليهم -، فروي عن مجاهد قوله: "أول شهيد في الإسلام سمية أم عمار. قال: "وأول من أظهر الإسلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأبو بكر، وبلال، وصهيب، وخبّاب وعمار، وسمية أم عمار". فأما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فمنعه عمه، وأما أبو بكر - رضي الله عنه - فمنعه قومه. وأخذ الآخرون فألبسوا أدرع الحديد ثم صهروهم في الشمس حتى بلغ الجهد منهم كل مبلغ"⁽²²⁾.

(18) حمراء الأسد: "موضع على بُعد ثمانية أميال من المدينة، إليه انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - يوم أحد في طلب المشركين". ياقوت الحموي، معجم البلدان (301/2).

(19) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (304/8).

(20) أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية: هي ذاتها خطيبة النساء، من بني عبد الأشهل وهي ابنة عمّة معاذ بن جبل - رضي الله عنهم -، كانت من ذوات العقل والدين - وهذا بين من روايتها هذه - وهي التي قتلت يوم اليرموك تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وقد جعل البعض أسماء بنت يزيد الأنصارية هي وافدة النساء والصواب أنها الأولى وكذا قال أبو نعيم انظر: ابن الأثير، أسد الغابة (19/6) ترجمة 6710، وابن حجر، الإصابة (22-21/8) ترجمة 10816، وابن عبد البر، الاستيعاب (1887-1886/4) ترجمة 3232.

(21) وقصة قتلها للروم يوم اليرموك رواها الطبراني في "معجمه الكبير" من طريق محمد وعمر بن إبي مہاجر (157/24) حديث 403، وإسناد الحديث صحيح رجاله ثقات. وكذا فانظر: الكاندهلوي، حياة الصحابة (224/2).

(22) ابن أبي شيبه، المصنف (396/6)، وابن عبد البر، الاستيعاب (1864/4). قلنا: ولا تعارض بين هذا النص، وبين كون خديجة، وعلياً رضي الله عنهما - أول من أسلم من النساء، والصبيان. فإن هذا النص يذكر أول من أظهر الإسلام، وجاهر به قريشاً. ولا يلزم من كون خديجة، وعليها أول من أسلم أن يكونا قد جاهرا بإسلامهما أولاً أيضاً. وقال البيهقي في "دلائل النبوة" (163/2): "إن أول من أسلم من هذه الأمة برسول الله خديجة بنت خويلد، وأول رجلين أسلم أبو بكر الصدّيق، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما - وإن أبا بكر الصدّيق أول من أظهر الإسلام، وأن علياً كان يكتنم الإسلام قرأاً من أبيه حتى لقيه أبو طالب فقال أسلمت؟ قال: نعم. قال وأزر ابن عمك وانصره". ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم - محاصراً في مكة، من أن يجهر بالقرآن، فكان وهو مختف بمكة إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، فإذا سمعه مشركوا مكة سبوا القرآن، ومن جاء به. ينظر: ابن حجر، فتح الباري (405/8).

وهكذا ترى أن سمية رضي الله عنها - قد أذيقَتْ بإسلامها صنوف الأذى، وألوان العذاب، فكانت كما وصف ابن عبد البر ممَّنْ عُدَّتْ في الله، وصبرت على الأذى، وكانت من المبايعات الخيرات الفاضلات - رحمها الله⁽²³⁾. ويمرُّ بها النبي - صلى الله عليه وسلم - وابنها يعذبان، فيواسيهم، ويعزيهم، ويسليهم، فعن عثمان رضي الله عنه - قال: "لقيتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - بالبطحاء فأخذ بيدي، فانطلقت معه فمرَّ بعمار بن ياسر، وبأمِّ عمار، وهما يعذبان فقال: "اصبروا آل ياسر فإنَّ مصيركم إلى الجنة"⁽²⁴⁾. ومآلهم ألا يصيروا ورسول الله يُبشِّرهم بالجنة مؤلًا ومصيرًا!⁽²⁵⁾

فما كان إلا أن لحقت سمية - رضي الله عنها - برَبِّها شهيدةً بعد أن وجَّأها عدو الله، أبو جهل في موضع عفتها، ففي "معرفة الصحابة" لأبي نعيم، يُورد عن محمد بن إسحاق، قال: "كانت بنو مخزوم يخرجون بعمار بن ياسر، وبأبيه، وأمّه، وكانوا أهل بيتٍ إسلام، إذا حميت الظهيرة فيعذبوهم برمضاء مكة، فيمرُّ بهم النبي - صلى الله عليه وسلم - فيقول: "صبراً آل ياسر، موعدكم الجنة، فأماً أمّه فقتلوا وهي تآبى إلا الإسلام"⁽²⁵⁾. وعند ابن أبي شيبه "أول شهيد استشهد في الإسلام أم عمار طعنها أبو جهل بحربة في قُبلها" وإن تعجب فمِنْ قوّة صبرها، وثباتها، وجلدها إذ أبَّت أن تعطي ما أرادوا من النطق بكلمة الكفر، في حين أن زوجها ياسر، وعمار ابنها، قد نطقا بها لمّا نزلت "إلا من أكره"⁽²⁶⁾(27).

إن سمية تعلمنا أن العزيمة عزيمة الروح، وأن الثبات ثبات الجنان، وأن القيود إن كانت فهي للجسد فقط. وأما روحها فكانت تحلّق، وقلوبها كان منطلقاً، لقد أعطى الرجال قريشاً ما أرادوا، لكنّها لم تعطهم هي. فهي أعظم أجراً، لأنها اختارت القتل على الكفر. إنها بطلة عزّ مثيلها، وإن قيّدت، وإن عُدَّتْ، وإن عذبوا زوجها وابنها، وإن سال دمها على الأرض، فلا تبالي، ليست تبالي بالقتل، والصهر، والجلد، والقيد.

ولست أبالي حين أقتل مسلماً
على أيّ جنب كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ
يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ!⁽²⁸⁾

إنّها تمثّل اليوم قوّة لكلّ نساء المسلمين المعذّبات في سبيل دينهنّ في أصقاع الأرض، أن الظلم مهما بلغ أشدّه فاصبرن لدينكن، وأن الظلمة والكفار وإن عذبوا أبناءكم، وقتلوا أزواجكم، وشتتوا جمعكم، فاثبتن، ولا تعطين الدينّة في دينكن. وماذا فعل بجلال سمية بعد، وما لبثت طويلاً بعدها، لقد قتله فتیان حديثا السنن، شداً عليه مثل صقرين، فأردياه⁽²⁹⁾، ثم ارتقى ابن مسعود صدره، وأجهز عليه⁽³⁰⁾. ثم إلى الله، إلى الحساب، ﴿فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟﴾! [الأعراف: 44].

(23) ابن عبد البر، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

(24) الحارث، المسند (923/2)، والحديث إسناده صحيح.

(25) أبو نعيم، معرفة الصحابة (3361/6).

(26) ابن أبي شيبه، المصنّف، كتاب الأوائل، باب أول ما فعلَ وَمَنْ فَعَلَهُ؟ (250/7) ح 35770.

(27) وفي البخاري من حديث عمار - رضي الله عنه - قال: "رايتُ النبي - صلى الله عليه وسلم - وما معه، إلا خمسة أعبد، وامرأتان، وأبو بكر." كتاب المناقب، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - "لو كنت متخذاً خليلاً" (5/5) ح 3660.

(28) البخاري، الصحيح، كتاب التوحيد، باب ما يُذكر في الذات والنُفُوت وأسمي الله (120/9).

(29) وهما معاذ، ومعوذ ابنا عفرأ - رضي الله عنهم - والقصة في صحيح البخاري، كتاب المغازي (78/5).

(30) وانظر: القصة أيضاً: البيهقي، دلائل النبوة (86/3).

أما سميّة فخلدت في سجل البطلات، المجاهدات. لقد لادّت بالصبر، وبه اعتصمت بعد ربّها، وظلّت ترسّف في الأغلال معذبة إلى أن استشهدت ثابتة، ولحقت برّبها، وإلى جنّة عرضها السموات والأرض - رحمها الله ورضي عنها -.

ثانياً: أم ورقة المرأة الشهيدة⁽³¹⁾:

صحابيّة جليّة تآقت نفسها لشهادة في سبيل ربّها ودينه - أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث - خلّد التاريخ ذكرها بلقب الشهيدة، ذلك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حين غزا بدرًا، قالت له: "أتأذن لي فأخرج معك أدوي مرضاكم لعل الله يهدي لي شهادة، فقال - صلى الله عليه وسلم -: "إن الله مهّد لك شهادة"⁽³²⁾. فواضح من هذه الرواية أنّها - رضي الله عنها - كانت تتطلع للجهاد مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتتشوق لشهادة هدية لها من ربّها، وأي هدية أعظم وأكرم؟! وأي أمنيّة أغلى وأسمى!.

وتذكر أسماء زيادة أن الكتب التاريخية لم تذكر في معركة بدر المرأة المسلمة الحاضرة في المدينة إلا الرواية السابقة في أم ورقة - رضي الله عنها -. والنبي - صلى الله عليه وسلم - ما أذن لها، ولا أجابها بما طلبت والأسباب لا تخفى، إذ لم يكن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أعدّ العدة لحرب ولا خرج لقتال، إنما خرج في طلب عير قريش التي كان عليها أبو سفيان بن حرب وفيها أموال عظيمة لقريش، فخرج - صلى الله عليه وسلم - مسرعًا في ثلاثمائة عشر رجلاً، وقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "لا يتبعنا إلا من كان ظهره حاضرًا فاستأذن رجال ظهورهم في عوالي المدينة حتى ذهبوا إلى ظهورهم فأبى"⁽³³⁾. ممّا يدلّ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ما كان عازمًا على الحرب والقتال، غير أن الله - سبحانه - جمع بينه، وقريش على غير ميعاد، واستعداد، فكانت غزوة بدر. وقد يكون ما سبق مبررًا لعدم ذكر نساء جاهدن مع رسولنا - صلى الله عليه وسلم - فيها.

ثم نقول: ولا تعارض بين سؤال أم ورقة النبي - صلى الله عليه وسلم - أن تخرج لقتال مع، وجوابه لها "إن الله مهّد لك شهادة" وبين كونه - صلى الله عليه وسلم - ما أذن لها ولا لغيرها من النساء بالخروج معه إلى بدر. إذ قد يقال: "كيف يُبشّرها بالشهادة، ثم لا يأذن لها بالقتال معه؟!"

والجواب: إنّها ما خرجت، ولا قاتلت في بدر، هذا صحيح، ولكن الرسول - صلى الله عليه وسلم -، لم يقل لها أول الأمر إن الله مهّد لك شهادة في بدر، إنما قالها مطلقاً هكذا دون تقييد بغزوة، أو زمن معين، بل المهم أنه قد بشرها بالشهادة، ولم يقل متى، وأين، وكيف؟ ويشبه ذلك ما قاله لكثير من صحابته رضي الله عنهم - حين بشرهم بالشهادة، فمثلاً لما قال لأُمّ حرام بنت ملحان - وهي خالة النبي - صلى الله عليه وسلم - أنها ستغزو البحر، كالمولوك على الأسيرة، ثم تستشهد. دون أن يحدد لها متى، وكيف، وأين تستشهد؟. وقصتها في الصحيحين: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه - وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصّامت - فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأطعمته وجعلت تقي رأسه، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم استيقظ يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال: "ناس من أمّتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله، يركبون نبح هذا البحر، ملوكاً على الأسيرة، أو قال: مثل الملوك على الأسيرة" - شك إسحاق - قلت: ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ يضحك، فقلت: ما يضحكك يا رسول الله، قال: "ناس من أمّتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله، يركبون نبح هذا البحر، ملوكاً على الأسيرة، أو: مثل

(31) أم ورقة: بنت عبد الله بن الحارث بن عويم الأنصاري. وقيل: أم ورقة بنت نوفل، وهي مشهورة بكنتيتها، واضطرب أهل الخبر في نسبها. كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يزورها ويسمّيها "الشهيدة". انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب (4/1965).

(32) رواه إسحاق بن راهويه، المسند (5/234)، ح 2381.

(33) مسلم، الصحيح، كتاب الإمارة (الجهاد)، باب ثبوت الجنة للشهيد، ص 962، ح 4808.

المُلوكة على الأسيرة" فقُلت: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ» فَكَرِبَتِ الْبَحْرَ زَمَانَ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ⁽³⁴⁾. وغير ذلك من بشارات بالشهادة.

أما أم ورقة رضي الله عنها- فتذكرُ كتب السنة قصة استشهادها رضي الله عنها- فعند إسحاق بن راهويه في المسند: "فَكَانَ -يعني النبي صلى الله عليه وسلم- يُسَمِّيهَا الشَّهِيدَةَ، وَكَانَ أَمْرَهَا أَنْ تَوُمَّ أَهْلَ دَارِهَا، فَكَانَ لَهَا مُؤَذِّنٌ، فَكَانَتْ تَوُمُّ أَهْلَ دَارِهَا حَتَّى غَمَّتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا وَغُلَامٌ لَهَا، كَانَتْ قَدْ دَبَّرَتْهُمَا فَقَتَلَاهَا فِي إِمَارَةِ عُمَرَ، فَقِيلَ إِنَّ أُمَّ وَرَقَةَ قَتَلَتْ غُلَامَهَا وَجَارِيَتَهَا، فَقَامَ عُمَرُ فِي النَّاسِ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّ وَرَقَةَ غَمَّتْهَا جَارِيَتُهَا وَغُلَامُهَا حَتَّى قَتَلَاهَا، وَإِنَّهُمَا هَرَبَا، فَأَتَى بِهِمَا، فَصَلَبَهُمَا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَقُولُ: «انْطَلِقُوا بَنَاءَ نَزْوَرِ الشَّهِيدَةِ»⁽³⁵⁾.

فهذه الرواية توضح إذن أن غلامها وجاريتها قد قتلها غدرًا، فتحققت نبوءة النبي صلى الله عليه وسلم- باستشهادها -رحمها الله-.

المطلب الثاني: بذل المال في سبيل الله:

وقد سبق أن قدّمنا في المطلب السابق حديثًا عن نساء مجاهدات شاركن بجهادهن في تشييد صرح الدين العظيم في بدايته وميلاده، وبذلن أرواحهن ابتغاء ذلك. وليس يقتصر جهادهن على تقديم أنفسهن قربانًا لربهن فحسب. بل جاهدن بأموالهن كما جاهدن بأنفسهن. ولم لا والعقد الذي أمضوه مع ربهم قد باعوا فيه الأنفس والأموال أيضًا، بأن لهم الجنة؟! قال - سبحانه -: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ...﴾ [التوبة: 111]

وقد ندب الله - سبحانه - ورسوله صلى الله عليه وسلم- إلى الإنفاق والبذل للمال في مواطن عدة من القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وقد بين الله - سبحانه - ورسوله صلى الله عليه وسلم- عظم فضل وثواب المنفقين والمصدقين في سبيل الله وليس المقام هنا يسع لتفصيل ذلك.

بل قلما تجد آية يذكر فيها - سبحانه - الجهاد بالنفس إلا ويردُفها ويُنثي بذكر الجهاد بالمال فيقول - سبحانه - مثلاً: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 41]. وسنة نبينا المجاهد صلى الله عليه وسلم- تزخر بأحاديث تحت على الجهاد بالمال وتبين ثواب ذلك. فالمال لازم لتجهيز الجيش، وإعداد العدة، وتأمين طعام الجيش وشرابهم، وتجهيز خيولهم ودوابهم، وقد وجّه النبي صلى الله عليه وسلم- الرجال والنساء على حد سواء إلى إنفاق المال في الجهاد، وتجهيز المجاهدين والغازين، فيقول صلى الله عليه وسلم-: "مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا"⁽³⁶⁾.

قال الجصاص: "إن الجهاد بالمال يكون على وجهين:

أحدهما: إنفاق المال في إعداد الكراع، والسلاح، والآلة، والراحلة، والزاد وما هو مجراه، مما يحتاج إليه المجاهد نفسه.

وثانيهما: إنفاق المال على غيره ممن يجاهد، أو إعانته بالزاد والعدة ونحوها"⁽³⁷⁾.

(34) البخاري، الصحيح، كتاب الاستئذان، باب من زار قومًا فقال عندهم (63/8)، ومسلم، الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل الغزو في البحر (1518/3).

(35) إسحاق بن راهويه، المسند (235/5)، ح 2381. والحديث عند أحمد، في "المسند" أيضًا (253/45). وإسناده ضعيف لأنَّ حال عبد الرحمن بن خالد مجهولة، وهو كوفي، وجدة الوليد كذلك لا تُعرف أصلًا. ينظر: ابن القطان، "بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام" (23/5).

(36) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهَّز غَازِيًا أو خَلَفَهُ بخير (27/4) ح 2843، ومسلم، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغَازِي في سبيل الله بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير (1506/3) ح 1895، كلاهما من طريق بسير بن سعيد عن زيد بن خالد.

(37) الجصاص، أحكام القرآن (153/3).

ويذكر في هذا المقام خديجة رضي الله عنهما - وهي مثال للمرأة المضحية الباذلة لمالها في سبيل الله فقد روت عائشة رضي الله عنها - قالت: "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتَى عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغَرَّتْ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشَّدَقِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: "مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنْتُ بِبِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسْتَتِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادُ النَّسَاءِ"⁽³⁸⁾.

قلنا: وقد بذلنا جهدنا في التمثيل على صحابييات جاهدن بأموالهن في سبيل الله، فلم نستطع، أو فلم نجد -حدًا بحثنا-، لكن الذي نجزم به أنهن كنَّ منفات، باذلات، مجاهدات بأموالهن، فالتى تبدل نفسها غالية، يهون عليها أن تنفق مالها كله في سبيل الله. ولنا بالقدوة وأم المؤمنين جميعاً من نالت الحظ الأوفر، والنصيب الأكبر، والمنزلة العليا عند النبي صلى الله عليه وسلم - أسوة حسنة.

المطلب الثالث: قتالهن، وغزوهن، وخدمتهن الجيش في المعارك:

وإن كان كل ما سلف هو جهاد وبطولات قامت بها صحابييات النبي - صلى الله عليه وسلم -، لكن هنا نخصص الحديث حول صحابييات شهذن مع النبي - صلى الله عليه وسلم - المشاهد وقاتلن معه، ولسنا نبتغي حصرهن، إنما هي بضع أمثلة نوردها كما يلي:
أولاً: نسيبة بنت كعب المجاهدة الثابتة:

صحابية ومجاهدة بطلة جلييلة من الطراز الأول، أثرت دينها والجنة على دنياها والقعود، فراحت تجاهد مع النبي صلى الله عليه وسلم - في غزواته، وتقاتل دونه، ولأجل دينها، كانت تعي جيداً أن الحياة الحقيقية هي التي تحياها لدينها، ولعزها ونصريته، وأن روحها التي بين جنبتيها تهون إذا ما هتف داعي الجهاد أن حي..

وقد خطت السيدة نسيبة الجهاد سبيلاً موصلاً إلى هدفها الأعلى، وغايتها الأسمى "الجنة"، فلم تُبال بما أصابها من الدنيا، ولذا فقد كانت نهاية سعيها الجنة.

ولكأننا نسمعها وهي تقول للنبي صلى الله عليه وسلم: "ادع الله أن نرافقك في الجنة". قال: "اللهم اجعلهم رفقائي في الجنة". فقالت: "ما أبالي ما أصابني من الدنيا"⁽³⁹⁾.

وشهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم - أحداً، والحديبية، وخيبر، وخنين، ومشاهد أخرى. وهالك خبر جهادها واستبسالها في أحد، وثباتها لما انهزم الرجال. وتروي الخبر أم سعد بنت سعد بن الربيع، تقول: "دخلت على أم عمارة، فقلت لها: "يا خالة أخبريني خبرك، فقالت: "خرجت أول النهار أنظر ما يصنع الناس ومعي سقاء فيها ماء، فأنتهيت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو في أصحابه، والدولة، والريح للمسلمين - تعني أن الغلبة والنصر كان لهم وذلك أول المعركة - فلما انهزم المسلمون انحزت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقممت أباشر القتال، وأدب عنه بالسيف، وأرمي عن القوس حتى خلصت الجراح إلي، قالت: "فرايت على عاتقها جرحاً أجوف له غور، فقلت لها: "من أصابك بهذا؟، قالت: "ابن قميئة"⁽⁴⁰⁾ أقماه الله. لما ولّى الناس عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أقبل يقول: "دلوني على

(38) أحمد، المسند (356/41) حديث (24864). قال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: "هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ غير مجالد، وليس بالقوي، وقول الهيثمي في "المجمع" (224/9): "رواه أحمد وإسناده حسن". فهذا من تساهله، ولا سيما الحديث في "الصحيحين" مختصر عن هذا، وليس فيه قوله: "ما أبدلني الله خيراً منها". وكذلك قول الهيثمي قبله - وقد ذكره في موضعين آخرين -: "رواه الطبراني، وأسانيده حسنة".! انظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (484/13). قلنا: والحديث بتمامه أورده ابن كثير في "البداية والنهاية" (320/4)، وقال: "تفرد به أحمد، وإسناده لا بأس به، ومجالد روى له مسلم متابعة، وفيه كلام مشهور، والله أعلم".

(39) الواقدي، المغازي (273/1).

(40) ابن قميئة: اسمه عبد الله بن قميئة الليثي، انظر: ابن هشام، السيرة (94/2).

محمد، لا نجوت إن نجا، فاعتزضت له أنا ومصعب بن عمير، وأناس ممن ثبت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فضرَبني هذه الضربة، ولقد ضربته على ذلك ضربات، ولكن عدو الله كانت عليه درعان⁽⁴¹⁾.

ويهنف بها النبي - صلى الله عليه وسلم -: "ومن يطيق ما تطيق يا أم عمارة؟".

وقد صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ومن يطيق ما تطيقه أم عمارة؛ وهي التي ما التفت يميناً ولا يسرة إلا وجدّها تصدّ عنه وتقاتل دونه فيقول صلى الله عليه وسلم - لأصحابه: "ما التفت يميناً ولا شمالاً إلا وأنا أراها تقاتل دوني". بل واسمعه صلى الله عليه وسلم - يُثني عليها قائلاً لابنها: "مقام أمك خير من مقام فلان وفلان، وذكر ناساً من الصحابة، رحمكم الله أهل البيت"⁽⁴²⁾.

لقد أتعبت من بعدك يا أم عمارة. "رحمكم الله أهل البيت، علمتم الناس من بعدكم العزة، والبطولة، والفداء. رحمكم الله أهل البيت قبضتم على جمر الثبات، أكل السيف من أجسادكم، تغذى من شرايين فؤادكم، وما أعطيتكم الدنية في دينكم. رحمكم الله أهل البيت وأنتم تقولون لنساء اليوم، عصوا على الجرح، لا تتحنين لغير الهكن، كل سلطان غير سلطانه إلى زوال، كل ظالم إلى فناء، ولكنكم تستعجلون!".

وإن تعجب فعجب من عظم تضحياتها، وثباتها، وحرصها على الجهاد فيها هو منادي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُنادي في اليوم التالي لأحد إلى حمراء الأسد⁽⁴³⁾ فتشد عليها ثيابها فما استطاعت من نزف الدم! ولما رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من حمراء الأسد ما وصل إلى بيته حتى أرسل إليها عبد الله بن كعب المازني يسأل عنها فرجع إليه يُخبره بسلامتها، فسُر بذلك النبي - صلى الله عليه وسلم -⁽⁴⁴⁾، فله درها، ما أقوى يقينها، وأعظم ثباتها!

وَلَوْ كَانَ النِّسَاءُ كَمَنْ فَقَدْنَا لَفُضِّلَتْ النِّسَاءُ عَلَى الرِّجَالِ!⁽⁴⁵⁾

ثانياً: الفدائية أم سليم بنت ملحان:

وهذه أم سليم رضي الله عنها - وليست نقل شجاعة وفداء عن سابقتها -، تلك الفدائية التي طلبت الإسلام مهراً لها؛ ذلك أنه لما أراد أبو طلحة الزواج منها طلبت منه صداقاً قد يستغرب من امرأة مثلها، فطلبت أن يُصدقها إسلامه، وأن يعبد الله ولا يشرك به شيئاً، وأن يشهد أن محمداً عبد الله ورسوله. فلا غرو إذن أن نراها تبيع روحها ثمناً للجنة، وفداء للإسلام⁽⁴⁶⁾.

ففي أحد مثلاً: يقول أنس بن مالك رضي الله عنه: "ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنهما لمُشمرتان، أرى خدماً سوقيهما، تتقلان القرب على متونيهما، ثم تفرغان في أفواههم، ثم ترجعان فتملأانها، ثم تجبيان تفرغانه في أفواه القوم"⁽⁴⁷⁾. أما يوم حُنين فقد حملت -

(41) ابن كثير، البداية والنهاية (35/4)، الإصابة، ابن حجر (333/8).

(42) الواقدي، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

(43) حمراء الأسد: موضع على ثمانية أميال من المدينة، الحموي، معجم البلدان (301/2).

(44) ابن سعد، الطبقات الكبرى (441/8).

(45) لأبي الطيب المتنبي في رثاء أم سيف الدولة (ص28).

(46) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار. مُختلف في اسمها فقيل: سهلة، وقيل: رُميلة، وقيل: رُمينة. ويقال لها: الغميصاء، أو الرُميصاء، كانت تحت مالك بن النضر أبي أنس بن مالك في الجاهلية، فولدت له أنس بن مالك، فلما جاء الله بالإسلام أسلمت مع قومها، وعرضت الإسلام على زوجها، فغضب عليها، وخرج إلى الشام فهلك هناك، ثم خلف عليها بعده أبو طلحة الأنصاري، ولدت له غلام. ثم ولدت له عبد الله بن أبي طلحة، فيورك فيه وهو والد إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الفقيه، وإخوته وكانوا عشرة كلهم حمل عنه العلم. وروت أم سليم عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أحاديث وكانت من عقلاء النساء. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب (1940/4).

رضي الله عنها- خنجرًا دفاعًا عن نفسها، ودفاعًا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ففي صحيح مسلم أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرًا فكان معها، فرآها أبو طلحة فقال: "يا رسول الله: هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما هذا الخنجر؟" فقالت: "اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه. فجعل النبي -صلى الله عليه وسلم- يضحك⁽⁴⁸⁾.

هكذا تجيب بعزة المسلمة، التي لا تخاف في سبيل الله لومة لائم. ومن عساها تخاف إذا كان الله معها، وإذا كان الله معها فمن ضدها، إنها تبغي الدفاع عن نفسها، وعن نبيها، ودينها، وإن ابتليت بالصبر ملاذ، وإن فتنت، فالفتنة تنقية وتصفية. ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: 2].

ثالثًا: صفة رضي الله عنها-، حنكة وشجاعة⁽⁴⁹⁾:

السيدة صفية، عمّة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأخت سيد الشهداء حمزة رضي الله عنهما- وإحدى الصحابيات اللاتي رباهن -صلى الله عليه وسلم- على الجهاد وحبّه، وعلى التضحية، والثبات وإن انهزم الجمع. روي أنها لما انهزم الناس يوم أحد جاءت وبيدها رمح، تضرب في وجوه الناس ونقول: "انهزمت عن رسول الله"⁽⁵⁰⁾. ناعية عليهم تفرقهم عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وداعية إلى الثبات حوله ونصرته.

وقد كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوم الخندق قد خاف على النساء فجمعهن، ووضعهن في حصن منيع. وانظر إلى شجاعتها وبطولتها - رضي الله عنها -، فتقدم يهودي يريد أن يتجسس، ويتسمع ما يدور في الحصن، فشاهدته، فإذا بها تأخذ عمودًا من حديد وتنزل إلى باب الحصن، وبذكاء وحنكة فكرت كيف تقتل هذا اليهودي، ففتحت الباب قليلًا، ووقفت وراء الباب رافعة عمود الحديد، فلما أدخل اليهودي رأسه عن الباب ضربت بالعمود على رأسه فشجته⁽⁵¹⁾!

وإننا لنخال صوت صفة رضي الله عنها- يتردد صداه في زمننا اليوم: "انهزمت عن رسول الله" .. "انهزمت عن رسول الله" .. ضيعة سنته، خذلت دينه، رضيتم بالعود، نزعتم الهيبة من صدور عدوكم، صرتم كغنائ السيل، سلط الله عليكم من لا يرحم. كأنها تقول عودوا لرسولكم، ولسنته، ولدينه، لا تنهزموا عنه، ولا تفرقوا حتى يصلح الله ما بكم، ويعيد مجدكم!

ولقد تحمل كل أولئك النساء الماجدات الأذى في سبيل الله، وله صبرن، وما جرن، وتلك سنة الله في أهل دينه، يؤذين، ويصبرن، ليكنن لهن، لينتصرن، ويعطين أرفع الأوسمة، ليرفعن لأعلى الدرجات: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْبِاسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَرَزِلْوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: 214].

(47) سبق تخريجه.

(48) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة النساء مع الرجال (1442/3)، ح 1809.

(49) صفة بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، كانت في الجاهلية تحت الحارث بن حرب بن أمية بن عبد شمس ثم هلك عنها، وتزوجها العوام بن خويلد بن أسد، فولدت له الزبير، والسائب، وعبد الكعبة وعاشت زمانًا طويلًا، وتوفيت في خلافة عمر ابن الخطاب، سنة عشرين، ولها ثلاث وسبعون سنة، وثقنت بالبيع بفناء دار = المغيرة بن شعبه. وقد قيل إن العوام كان عليها قبل وليس بشيء. انظر: ابن حجر، الإصابة (215/8)، ابن الأثير، أسد الغابة (171/7)، وابن عبد البر، الاستيعاب (427/4).

(50) ابن سعد، الطبقات الكبرى (34/8) وإسناده مرسل، وسبق بيان درجته.

(51) ابن حجر، مرجع سبق ذكره (349/4).

ثم نقول: ولم يكن دور النساء في المعارك والغزوات قاصراً على جهادهن بأنفسهن، أو بذلن المال فحسب. بل تعداهما إلى دور ثالث مهم وفعال، هو خدمتهن الجيش والمقاتلين، فقد روى البخاري في "صحيحه" عن الربيع بنت معوذ، قالت: "كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَتَسْقِي الْقَوْمَ، وَتَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ"⁽⁵²⁾. فتتنوع خدمة النساء للجيش كما نوضح هنا: أولاً: مداواة الجرحى:

الذين يصابون في غزوات النبي -صلى الله عليه وسلم- ومعاركه، فلم يكن يمكن تركهم مصابين مثلاً وينزفون حين عودتهم من المعركة، بل كان لابد من اصطحاب النساء ليقمن بمداواتهم. وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها - أيضاً قالت: "كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى"⁽⁵³⁾.

بل إن الإمام البخاري يوبّ في الصحيح: "باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، وساق بعده حديث الربيع"⁽⁵⁴⁾. وقال العيني في عمدة: معلقاً على قول الربيع الذي أورده البخاري -السابق ذكره-: قوله: "وَنُدَاوِي الْجَرْحَى، فِيهِ مِبَاشَرَةُ الْمَرَأَةِ غَيْرَ ذِي مُحَرَمٍ مِنْهَا فِي الْمَدَاوَةِ، وَمَا شَاكَلَهَا مِنْ أَلْطَافِ الْمَرْضَى، وَنَقَلَ الْمَوْتَى"⁽⁵⁵⁾. ثم يعلل الإمام العسقلاني في "الفتح" ذلك فيقول: "ومنه جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة". قال ابن بطال: "وَيَخْتَصُّ ذَلِكَ بِذَوَاتِ الْمُحَارِمِ ثُمَّ بِالْمُتَجَلَّاتِ مِنْهُنَّ، لِأَنَّ مَوْضِعَ الْجَرْحِ لَا يَلْتَدُّ بِلَمْسِهِ بَلْ يَقْشَعُرُ مِنْهُ الْجِلْدُ، فَإِنَّ دَعَتِ الْضَرُورَةُ لَغَيْرِ الْمُتَجَلَّاتِ فَلْيَكُنْ بِغَيْرِ مِبَاشَرَةٍ"⁽⁵⁶⁾.

وذا الإمام مسلم يروي في صحيحه حديث أنس بن مالك رضي الله عنهما - قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَغْزُو بِأَمِّ سَلِيمٍ، وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِيْنَ الْمَاءَ، وَيُدَاوِيْنَ الْجَرْحَى"⁽⁵⁷⁾.

وأخرج أيضاً من حديث أم عطية الأنصارية نقول: "غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى"⁽⁵⁸⁾.

ثانياً: حمل القرب إلى الجيش لسقايته:

وهذا دور ثان وفعال قامت به المسلمة المجاهدة الأولى في المعارك، فكانت تحمل قرب الماء إلى الجيش لسقاية المقاتلة والجرحى، فكان يكفين الرجال المقاتلين هذا الأمر. فعُدّة الرجال المقاتلين سيف، ورمح، ونبل، وعدّة النساء ماء، ودواء، وتحفيز، ودفع. وممن يُذكر قيامهن بهذا الدور: عائشة وأسماء بنتا الصديق، وأم سليم، وحمنة بنت جحش - رضي الله عنهن وأرضاهن-.

فأخرج الإمام أبو عبد الله البخاري في باب "حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو"، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - قَسَمَ مُرَوِّطاً⁽⁵⁹⁾ بين نساء من نساء المدينة، بقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: "يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-".

(52) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب ردّ النساء الجرحى، والقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ (34/4)، حديث 2883.

(53) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، ص 349، ح 2882.

(54) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، ص 349، ح 2882.

(55) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (169/14).

(56) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (80/6).

(57) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير (المغازي)، ص 920، ح 4575.

(58) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(59) والمروط: "أكسية من صوف، واحدتها مرط". الخطابي، غريب الحديث (576/2).

وسلم- التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: "أم سليط أحق". وأم سليط رضي الله عنها- من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم- فقال عمر: "فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد". قال أبو عبد الله: تزفر: تَخِيْطُ⁽⁶⁰⁾.

وذا صاحب "الفتح" يقول معلقاً على هذا الحديث: "إن الأولى برسول الله صلى الله عليه وسلم- من أتباعه: السابقة إليه، والنصرة له، والمعونة بالمال والنفس، ألا ترى أن عمر رضي الله تعالى عنه- جعل أم سليط أحق بالقسمة لها من المروء من حفيدة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- لتقدم أم سليط بالإسلام والنصرة والتأييد"⁽⁶²⁾.

نقول: وفيما سبق فقه عمر، وفهمه، وعدله، وذكاءه، وكذا براعة استنباط ابن حجر وفهمه فالأسبقية لمن سبق في دين الله، وكان أولاً في النصرة له، والمؤازرة.

وروى الإمام مسلم تحت باب "غزوة النساء مع الرجال في أحد من حديث أنس رضي الله عنه-قال: "ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشميرتان، أرى خدم سوقهما تنقلان القرب على متونهما، ثم تفرغان في أفواههم، ثم ترجعان فتملأنهما، ثم تجنيان تفرغانه في أفواه القوم"⁽⁶³⁾.

قال النووي في شرحه على مسلم: "قوله 'أرى خدم سوقهما' هو بفتح الخاء المعجمة، والداد المهملة، الواحدة: خدمة وهي 'الخلخال'. وأما السوق فجمع ساق، وهذه الرواية للخدم لم يكن فيها نهى لأن هذا كان يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب، وتحريم النظر إليهن، ولأنه لم يذكر هنا أنه تعمّد النظر إلى نفس الساق، فهو محمول على أنه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدماها. "وعلى متونهما": أي على ظهورهما. ثم قال: "وفي هذا الحديث اختلاط النساء في الغزو برجالهن في حال القتال لسقي الماء ونحوه"⁽⁶⁴⁾.

وقد تقدم حديث أنس رضي الله عنه- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم- يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء، ويدوين الجرحى وكانت حمنة بنت جحش ممن شهد أحدًا وتسقي العطشى وتحمل الجرحى وتدأويهم"⁽⁶⁵⁾.

فهذه الروايات تبين أن النساء كن يخرجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم- في الغزوات ويحملن القرب، ويسقين الجرحى، والجيش.

ثالثاً: ردّ القتلى والجرحى المسلمين، والإجهاز على جرحى المشركين:

وبالإضافة إلى ما تقدم من دور، فكان من مهامها في المعارك أيضاً، أن تردّ قتلى وجرحى المسلمين إلى المدينة، أو إلى مكان يبعد بهم عن ساحة القتال، فكن يسحبن الجرحى ويطببنهن، ممّا سيكون له الأثر في تسهيل القتال الدائرة راحة على من هم في أرض المعركة. واعطف على ذلك كله قيامهن- وبشجاعة وجرأة قد تخالف طبيعة المرأة ورفقتها ربّما- فالأمر جلل لا مجال فيه إلا للإقدام وتأدية ما عليهن، فكنّ يُجهزن على من يجرّح من المشركين، وهذا له الأثر أيضاً في توهين صفوفهم، وعزائهم. فالرجل في المسلمين يجرّح، وأخته، أو أمه، أو

(60) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو ص 349، ح 2881. وقد تردّد به.

(61) قال الإمام ابن حجر شارحاً: "قوله: 'قال أبو عبد الله تزفر: تَخِيْطُ كذا، في رواية المستملي وحده وتعقب بأن ذلك لا يعرف في اللغة، وإنما الزفر: النفل وهو بوزنه ومعناه، قال الخليل: زفر بالحمل زفراً نهض به، والزفر أيضاً القرية نفسها، وقيل إذا كانت مملوءة ماء، ويقال للإماء إذا حملن القرب زوافر، والزفر أيضاً البحر الفياض وقيل: الزافر: الذي يعين في حمل القرية، قلت: وقع عند أبي نعيم في 'المستخرج' بعد أن أخرجه من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس قال: عبد الله تزفر: تحمل، وقال أبو صالح كاتب الليث تزفر تزفر. قلت: فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره". ابن حجر، الفتح (80/6). "قوله: باب حمل النساء القرب إلى الناس".

(62) المرجع السابق (168/14).

(63) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير (المغازي)، باب غزوة النساء مع الرجال، ص 920 ح 4576، ورواه البخاري في مواضع عدة منها: في كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب أبي طلحة. ص 458، ح 3811.

(64) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (190/12).

(65) مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة النساء مع الرجال، ح 4575.

زوجها، تكمل الدور عنه، وأخرج البخاري في صحيحه في "باب رد النساء الجرحى والقتلى"، حديث الربيع بنت معوذ قالت: "كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم - فنسقي القوم ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة"⁽⁶⁶⁾، وروى الإمام أحمد في "مسنده" من طريق ابن مسعود رضي الله عنه - قال: "إن النساء كن يوم أحد خلف المسلمين يجهزن على جرحى المشركين"⁽⁶⁷⁾.

إن الرجال يصيبون، ويجرحون، ونساؤهن يجهزن، يقاسموهن الدور في الإجهاد على الكفر، وأهله، دون تردد، دون خوف، وماذا عساهن يخفن، القتل، الأذى، التعذيب، السجن. كل ذلك لا يضيرهن لأن ذلك إنما يعرض أجسادهن فحسب، والأرواح محلقة، مطمئنة، ساكنة، ولم لا يجهزن عليهم وهن يوقن أن الكفر، وأهله، وكل عتاته، وجبابرته إنما هم سحابة صيف عما قريب ستقتشع، وأن البقاء إنما هو للإسلام، وأهله.

المطلب الرابع: بيان حرص المرأة المسلمة على المشاركة في نصرة الدين:

والمرأة المسلمة حريصة على كل خير، تسابق إليه وتسارع، ففي كل ميدان خير لها يد، وفي أي عمل صالح يؤدي إلى الجنة في الآخرة، والسعادة في الدنيا لها سهم، ومطالعة تاريخنا الإسلامي من بدايته يؤكد ذلك. فخديجة - رضي الله عنها - كان لها قصب السبق إلى الإسلام، فكانت أول من أسلم مع النبي صلى الله عليه وسلم -، وشدت أزرها، وساندته بكل قوة حين نزل الوحي أول مرة، وسمع لها خبر حبيبا - صلى الله عليه وسلم - بكل يقين: "أن كلا والله لا يخزيك الله أبدا..."⁽⁶⁸⁾.

وتلك عائشة رضي الله عنها - تحفظ الدين عن نبينا صلى الله عليه وسلم - وتنقله لنا وتنفس الصحابة في الفقه، والفهم، والعلم. بل إن التي حمت ظهر الدعوة لما هاجر - صلى الله عليه وسلم - والصدق صاحبه كانت امرأة⁽⁶⁹⁾.

وهكذا تجذب النساء المسلمات يشاركن في مجالات الحياة كلها: في الدعوة، والعلم، والفقه، والسياسة والاقتصاد، فهن كما وصفهن - صلى الله عليه وسلم - شقائق الرجال⁽⁷⁰⁾.

(66) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب رد النساء الجرحى والقتلى، ص 349، ح 2883.

(67) أحمد، المسند (418/7)، حديث رقم (4414)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه: "إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان - وهو ابن مسلم الصغار -، وشعبة - وهو ابن الحجاج - من رجال الشيخين، وباقي الإسناد ثقات من رجال مسلم.

(68) وذلك حين نزل الوحي عليه - صلى الله عليه وسلم - في حراء أول مرة لما فرغ إلى خديجة، يرجف فواده: "زملوني، زملوني" وقص عليها الخبر، فتجيبه بثقة: "كلا والله ما يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكسب المعنوم، وتقري الصنف، وتعين على نوابي الحق". فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عمها وكان أمرا تنصر في الجاهلية، وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخا كبيرا قد عمي، فقالت له خديجة: "يا ابن عم، اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: "يا ابن أخي ماذا ترى؟" فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم - خبر ما رأى، فقال له ورقة: "هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعا، ليتني أكون حيا إذ يخرجك قومك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم -: "أو مخرجي هم؟"، قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرا". ثم لم ينشأ ورقة أن توفي. وفتر الوحي". والحديث رواه عائشة رضي الله عنها - في البخاري، الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وقول الله - جل ذكره -: "إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده" [النساء: 163].

(69) هي أسماء بنت الصديق أبي بكر: وزوج الزبير بن العوام، وهي أم عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم -، كانت أسن من عائشة وهي أختها لأبيها، وكان عبد الله بن أبي بكر أخ أسماء شقيقها، قال أبو نعيم: "وكان عمر أبيها لما ولدت نيفًا وعشرين سنة"، وأسلمت بعد سبعة عشر إنسانا، وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد الله بن الزبير، فوضعته بقاء، سماها النبي صلى الله عليه وسلم - بذات النطاقين، ونعتت بذلك لأنها صنعت للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولأبيها سفرة - وهي طعام المسافرين - لما هاجرا فلم تجد ما تشد بها، فشقت نطاقها وشدت السفرة به فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم - بذلك. وقال الزبير زوجها في هذا الخبر: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال لها: قد أبدلك الله بنطاقك هذا نطاقين في الجنة"، وقد لحقت بربها سنة ثلاث وسبعين في جمادى الأولى بمكة، بعد قتل الحجاج ابنها عبد الله بيسير. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة (9/6-10)، ابن عبد البر، الاستيعاب (4/1781-1782).

أما إذا ما تحدثنا عن دورهن في الجهاد، وحرصهن عليه فأبي صفحات تلك التي تكفي لذلك، وأي كلمات توفيهن حقهن، وتصف دورهن في صناعة مجد تليد للدين ودعوته.

فما أن سمعت صحابيَاتُ رسولنا صلى الله عليه وسلم- حديثه عن الجهاد وفضله، وفضل أهله وثوابهم، حتى طرُنَ فرحاً، وشوقاً للجهاد مع نبيهن. وليس أدل على ذلك من:

أولاً: فهاتيك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها- تستأذن النبي - صلى الله عليه وسلم- في الجهاد فتقول: "يا رسول الله نرى الجهاد في سبيل الله أفضل الأعمال أفلا نجاهد؟ قال: "لكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرور"⁽⁷¹⁾

وفي رواية: قالت: "قلت يا رسول الله، ألا نخرج فنجاهد معك؟، فإنني لا أرى عملاً في القرآن، أفضل من الجهاد، قال: "لا، ولكن أحسن الجهاد، وأجمله، حج البيت حجاً مبروراً"⁽⁷²⁾

وما كان هذا المطلب إلا لعلمهن - رضي الله عنهن - ألا منزلة تعدل الجهاد في سبيل الله، وألا عمل يضاهي فضله، ولا شرف يداني شرفه. ثانياً: ما جاء من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: "يا رسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو؟!" وفي رواية قالت: "يا رسول الله، لا نقابل فنستشهد"⁽⁷³⁾.

ثالثاً: لما جاءت أسماء بنت يزيد بن السكن رضي الله عنها- "خطيبة النساء"⁽⁷⁴⁾ إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- متحدثة باسم النساء، تكلّمه في أمر جهادهن، فتقول: "بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أنا وأفدة النساء إليك، قد بعثك الله إلى الرجال، والنساء كافة، فأمنا بك وبإهلك وإنا معشر النساء، محصورات مقصورات، قواعد بيوتكم، ومقضى شهواتكم، وحاملات أولادكم، وإنكم معاشر الرجال، فضلتكم علينا بالجمعة، والجماعات، وعيادة المرضى، وشهود الجنائز، والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، وإن الرجل منكم إذا خرج حاجاً، أو معتمراً ومرابطاً، حفظنا لكم أموالكم وغزنا لكم أثوابكم، وربنا لكم أولادكم، فما نشارككم في الأجر يا رسول الله؟" قال: "فالتفت النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى أصحابه بوجهه كله ثم قال: "هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مسألتها في أمر دينها من هذه؟". فقالوا: "يا رسول الله

(70) جزء من حديث أخرجه أبو داود في "السنن"، كتاب الطهارة، باب في الرجل يجد البلة في مئامه، ح 236، والترمذي في أبواب الطهارة، باب فيمن يستيقظ فيرى بلاء ولا يذكر احتلاماً، ح 113، وأحمد في المسند، ح 26195. ثلاثتهم من طريق عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة بنحوه، وقال الشيخ الألباني في حديث أبي داود: حسن، إلا قول أم سليم "المرأة ترى الماء.." وقال بصحة حديث الترمذي، وقال الأرناؤوط في تعليقه على المسند حديث أحمد: "حسن لغيره".

(71) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور (133/2).

(72) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب "جزاء الصيد" باب حج النساء، (19/3)، بدون قول عائشة: "فإنني لا أرى عملاً في القرآن"، أخرجه النسائي في "السنن"، كتاب المناسك، باب فضل الحج (8/4) ح 3594، وابن حبان في "صحيحه": كتاب الحج والعمرة، ذكر البيان بأن الحج للنساء يقوم مقام الجهاد للرجال، (15/9)، ح 3702، وكذا الطحاوي في شرح مشكل الآثار (261/14)، ح 5608، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من قوله لنسائه بعد حجة الوداع: "هذه الحجة، ثم ظهور الحصر". كلهم رووه من طريق عائشة بنت طلحة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها- بألفاظ متقاربة.

(73) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء (237/5) ح 3022، وأبو يعلى في "المسند" (393/12) ح 6959، والحاكم في "مستدركه"، كتاب التفسير، (305/2)، ح 3192. وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إن كان سمع مجاهد من أم سلمة، وجميعهم بنحوه. وإسناد كليهما - الترمذي وأبي يعلى - صحيح كما قال الألباني عن الأول، وحسين سليم أسد عن الآخر في تعليقه على مسند أبي يعلى.

(74) تقدمت ترجمتها.

ما ظننا أن امرأة تهتدي إلى مثل هذا، فالتفت النبي -صلى الله عليه وسلم- إليها ثم قال لها: "انصرفي أيتها المرأة وأعلمي من خلفك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها، وطلبها مرضاتها، واتباعها موافقته تعدل ذلك كله، قال فأدبرت المرأة، وهي تهل وتكبر استنشاراً" (75). قلنا: هكذا كانت المرأة المسلمة في العصر الأول، همهن الأول: الدين، والعقيدة، وحماية حوزته، والدود عن حياضه، يأتين النبي -صلى الله عليه وسلم- يردن الجهاد معه، كالرجال، وينافسوه، بل كيف يسبقهن الرجال، يقاتلوا، ويقتلوا، ويستشهدوا، ولم لا يكن مثلهن في ذلك، وفي الأجر، والمثوبة.

ولذا فقد تخلصن من الضباب الكثيف، والغشاوة التي يصنعها الانهماك في الدنيا. لقد كن منهنكات لأجل دينهن، لقد أزلن بإخلاصهن كل عائق، وعالق عن قلوبهن، قد يحجبهن عن الله، وعن الآخرة. انخلعت قلوبهن عن الدنيا، وملذاتها. علمن علم اليقين أن الدنيا معبر للآخرة، وأن القتل في سبيل الله أول المنازل السالكة بهن نحو الله، نحو الجنة، وإنهن يتعجلن ذلك، ويستطلن المكوث في الدنيا، يردن شهادة، ودماً يثعب، اللون لون الدم، والريح ريح المسك، ليشهد لهن عند ربهن، أن يارب: هذا دمننا، هذه أشلاؤنا، هذه عذابتنا في الدنيا، كلها لأجلك أنت، وفي سبيلك وحدك. لقد عشن لله، للدين، وفي سبيلها متن.

أعطوا ضريبتهم للدين من دمهم
والناس تزعم نصر الدين مجاناً
أعطوا ضريبتهم صبراً على محن
صاغت بلالاً وعماراً وسلماناً (76).

المطلب الخامس: مبايعتهن النبي -صلى الله عليه وسلم- على الجهاد معه:

وقد كانت البيعة تمثل دليل الولاء والانتماء للدين، وللدولة، وللشريعة، والمنهج، فما أن يسلم أحد إلا ويبايعه النبي -صلى الله عليه وسلم- على السمع، والطاعة في المنشط، والمكره، والعسر، واليسر. والبيعة: "هي ميثاق الولاء للنظام السياسي الإسلامي، أو الخلافة الإسلامية، والالتزام بجماعة المسلمين والطاعة لإمامهم" (77)؛ وأطرافها ثلاثة: الخليفة المبايع نفسه، والقائمون على البيعة أي الأمة، والمبايع عليه وهو الشريعة. ولا تنتهي مسؤولية الأمة بعقد البيعة بل تستمر في تحمل تبعه حفظ الدين، وتطبيق الشريعة من خلال الشورى، والرقابة على الحاكم، ونصحه إذا حاد، وعزله إذا لزم الأمر (78). وكما كان الصحابة من الرجال رضي الله عنهم -يبايعون النبي -صلى الله عليه وسلم- على الإيمان، وعلى النصرة والجهاد وغيره، فكذا كن النساء أيضاً يفعلن. وأورد بعضاً من المواقف والأحداث التي يذكر أنهن بايعن فيها:

(75) البيهقي، شعب الإيمان (177/11)، ح 8369، وفي الحديث شجاع بن علي ذكره الذهبي: قال يحيى بن منده: "هو كثير السماع، معروف بالطلب". الذهبي، تاريخ الإسلام (244/10) قلنا: وهو مجهول الحال.

(76) جزء من قصيدة نظمها الشيخ العلامة الدكتور يوسف القرضاوي في ذكرى المولد النبوي الشريف عام 1370هـ-1950م في القاهرة ... وقد نشرت في مجلة الدعوة التي كانت تصدر في القاهرة .

(77) أحمد صديق عبد الرحمن، البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة (ص:35).

(78) مصطفى حلمي، نظام الخلافة في الفكر الإسلامي (ص:16-17).

أولاً: بيعة العقبة الثانية على الجهاد والنصرة:

وقصة بيعة العقبة الثانية معروفة مفصلة في مواضعها وليس يسع المقام لتفصيلها هنا، ولكن: لما قدم الأنصار لمبايعة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكانوا حينها ثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين هما: نسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمرو بن عدي. ويروي القصة كعب بن مالك رضي الله عنه-، لما اجتمعوا في الشَّعْبِ انتظاراً لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

حتى جاء معه عمه العباس بن عبد المطلب، وهو يومئذ على دين قومه.. ثم تكلم فقال: يا معشر الخزرج: "إنَّ محمدًا منَّا حيثُ قد علمتم وقد منعناه عن قومنا، فمن هو على مثل رأينا به فهو في عزٍّ من قومه، ومنعة في بلده، وإنَّه قد أبى إلا الانحياز إليكم، والحق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وأفون له بما دَعَوْتُمُوهُ إليه، ومانعوه ممن خالفه فأنتم وما تحمِلتم من ذلك. وإن كنتم ترون أنكم مُسلموه، وخاذلوه بعد الخروج به إليكم فمن الآن فدَعُوهُ، فإنه في عزٍّ، ومنعة من قومه وبلده فقلنا له: "وقد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله، فخذ لنفسك ولربك ما أحببت".

فتكلم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فتلا القرآن، ودعا إلى الله، ورغب في الإسلام، ثم قال: "أبايكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبنائكم!". فأخذ البراء بن معرور بيده ثم قال: "نعيم، والذي بعثك بالحق نبياً، لنمنعك مما نمنع منه أُرُونا⁽⁷⁹⁾. فبايعنا يا رسول الله، فنحن والله أبناء الحروب، وأهل الحلف، ورثاها كابرًا عن كابر". وهكذا نرى أنَّ البيعة كانت على الحرب بعد أن أذن الله لرسوله -صلى الله عليه وسلم- فيها، فبايعهم على حرب الأحمر والأسود، وأخذ لنفسه، واشترط على القوم لربه، وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة⁽⁸⁰⁾.

نقول: والشاهد أنَّ النساء أيضاً هنا قد بايعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على الحرب والقتال كما الرجال وإن كان عددهن هنا قليل- نسيبة وأسماء- رضي الله عنهما وأرضاها-، وبالرغم من كل المشاق التي يعلمن أنهن سيتحملنها بعد ذلك.

فهذا العباس بن عباد بن نضلة الأنصاري يقول: "لما اجتمع الصحابة لبيعة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: يا معشر الخزرج هل تدرون علام تباعون هذا الرجل؟!، قالوا: "نعم" قال إنكم تباعون على حرب الأحمر والأسود من الناس⁽⁸¹⁾. وإنهن ليعلمن علم اليقين علام يُعطين البيعة، لكنهن يُدركن أيضاً أنَّ الدين أغلى، وأسمى، وأن صناعة مجدٍ تليد، وعزٌّ مجيد له تتطلب تضحيةً وبذلاً للدماء والأرواح، والأوقات، والمهج أوليس ذلك علامة الحب ودليلاً؟!.

ثانياً: بيعة الرضوان على الموت وعدم الفرار:

ودين الله سبحانه- قد قام على أكتاف المسلمين الأول، وأشلائهم، ودمائهم، وعرقهم، وجهدهم، ونصبهم. وكانوا يدركون تماماً أنَّ عزَّه، والتمكين له ليس يكون إلا إذا أعطوه الدماء والأرواح. وقد كانت صحابيَّات رسولنا -صلى الله عليه وسلم- يُعطين العهد والبيعة على ذلك، وعلى الجهاد والموت، والثبات، ولم لا يكون ذلك منهنَّ وهو طريق مرضاة الله، وجنته التي في سبيلها يسعين.

قال ابن إسحاق: "فحدثني عبد الله بن أبي بكر: أنَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال حين بلغه أنَّ عثمان رضي الله عنه- قد قُتل: "لا نبرحُ حتى نُنَاجِرَ القوم". فدعا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الناس إلى البيعة، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة. فكان الناس يقولون: "بايعنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على الموت⁽⁸²⁾، وكان جابر رضي الله عنه- يقول: "إنَّ رسول الله لم يُبايعنا على الموت،

(79) لنمنعك مما نمنع منه أُرُونا " أي نساءنا وأهلنا، كنَّ عنهنَّ بالأزُر. وقيل أراد: أنفسنا. وقد يُكنَّى عن النفس بالإزار. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (45/1)

(80) انظر: عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (103-109).

(81) انظر: عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (103-108)، ففيه القصة كاملة.

(82) وقصة البيعة رواها الإمام الطحاوي، في "شرح مشكل الآثار" (478/14)، من طريق محمد بن إسحاق.

ولكن بايعنا على ألا نفر⁽⁸³⁾. والحاصل ألا تعارض؛ بل هم قد بايعوا على الثبات، حتى وإن أدى ذلك إلى الموت، وبالتالي فحاصل البيعة على الموت، والبيعة على عدم الفرار واحد، وقد يجمع بينهما بأن يكون بعضهم قد بايع بلفظ الموت، وبعضهم قد بايع بلفظ عدم الفرار، فروى كل بما بايع عليه، وكذا قال الشراح⁽⁸⁴⁾. فبايع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الناس، ولم يتخلف عنه أحد من المسلمين إلا حضرها، إلا الجد بن قيس أخو بني سلمة⁽⁸⁵⁾.

وممن ذكروا في بيعة الرضوان: قريبة بنت معوذ بن عقبة بن حزام بن جندب الأنصارية النجارية، وأم عمارة نسيبة بنت كعب. وأم منيع أسماء بنت عمرو بن عدي، والربيع بنت معوذ بن عفرأ الأنصارية، وأسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، وقد تقدم خبرها. أعطى الله، ورسوله عهدهن، وميثاقهن، بايعن بأرواحهن، بدمائهن، على أن يقدموا على الموت غير أبهات، مقدمات غير مدبرات. بايعن بأرواحهن كيما يكون جزاؤهن، جنة عرضها الأرض والسماوات.

المطلب السادس: تحريضهن على القتال وبعيّنهن على المنهزمين:

وليس بخفي ما كان للمرأة المسلمة من دور بارز مهم في التحفيز، والتحريض على الجهاد، ولئن لم تستطع المرأة الخروج للقتال، والجهاد في بعض المعارك، فإن تحريضها لها جهاد، وإن تحفيزها للمقاتلين جهاد، وإن بعينهن على المنهزمين جهاد، فالمرأة المسلمة تدفع بزوجها، وأبنائها، وإخوانها على القتال، وتشجعهن هي، لا تجعلهن يجبنوا، ويقعدن عن الجهاد، ويعلمن أن أزواجهن، وأولادهن، وأهلين، إن استشهدن فإلى جنة عرضها السماوات والأرض، فيها يلتقي كل حبيب بحبيبه، فإن يستشهد أحدهم في الدنيا الفانية القصيرة، فإن لهم لقاء بهم في مقعد صدوق عند مليك مقتدر.

فقد كانت تحرص أبناءها، وإخوانها، وزوجها على القتال وبذل النفس، وإذا ما كان يزف إليها خبر استشهاد أحدهم في سبيل الله فلم تكن تجزع أو تسخط بل تصبر، وتحمد الله الذي شرفها باستشهاده، وتحسبه عند ربه شهيداً؛ بل ثبت أن بعضهن إذا رجع لها زوجها من ساحة الجهاد مهزوماً، لا تفتح له الباب، ولا تنزيه له، ويجد منها جفوة.

وعن معاذة امرأة صيلة أنها لما جاءها نعي زوجها وابنها قتلا جميعاً. قدّمه بين يديه، قال لابنه: "تقدم فأحتسبك"، فقتل، ثم قتل الأب، فلما جاءها نعيهما، جاءها النساء فقالت: "إن كنتن جئن لتنهيننا بما أكرمنا الله، فذاك وإلا فارجعين!"⁽⁸⁶⁾. فله در تلك النساء الماجدات المجاهدات، ما أقوى إيمانهن، ويقينهن وما أعظم صبرهن، وثباتهن، وتضحيتهن. أضف إلى ذلك كله أنه كن ينعين على الرجال، إذا ما عادوا يوماً فارين أو منهزمين.

الله يعلم ما قلبت سيرتهم يوماً وأخطأ دمع العين مجراه⁽⁸⁷⁾

والتحريض على القتال فيه دفع ودعم معنوي للمقاتلين، وإعلاء الهمم، واشعال للحماسة، فيقدم المقاتل على القتال بجرأة، وثبات، وعزم قوي لا تقله السيوف.

(83) رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه - (25/6)، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة.

(84) وانظر: ابن حجر، فتح الباري (571/7).

(85) انظر: عبد السلام هارون، مرجع سبق ذكره (ص 225).

(86) ابن المبارك، الجهاد (ص 127)، والحديث مقطوع.

(87) من قصيدة: وقفة على طلل. محمود غني، ديوان "صرخة في واد" ص 25.

وقد ندب ربنا - سبحانه - رسوله - صلى الله عليه وسلم - إلى التحريض على القتال فأمره قائلاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾. [الأنفال 65]، وقال - تعالى -: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسَ الدِّينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 84]. بل إن سيدنا علياً - رضي الله عنه - ذهب أن من حرّض على الجهاد كان له مثل أجره، وكان له في كل خطوة في ذلك عبادة سنة.⁽⁸⁸⁾

وقد ذهب بعض أهل العلم أن المحرّض على الجهاد، كالمبشّر في الفضل، لا في المنزلة، لقوله - صلى الله عليه وسلم -: "من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله"⁽⁸⁸⁾.

ونماذج تحريضه - صلى الله عليه وسلم - على الجهاد أكثر من أن نفع تحت حصر، وبوّب الإمام البخاري في صحيحه: "باب التحريض على القتال وقول الله - عز وجل - ﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: 65]. وأورد فيه حديث أنس - رضي الله عنه - قال: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال: "اللهم إن العيش عيش الآخرة، فأغفر اللهم للأنصار والمهاجرين". فقالوا مجيبين له: "نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً"⁽⁸⁹⁾.

وفي رواية أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يجيبهم ويقول: "اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فبارك في الأنصار والمهاجرين"⁽⁹⁰⁾. ولما انهزم الناس في أحد جاءت صفية بنت عبد المطلب - رضي الله عنها - وببدها رمحاً تضرب في وجوه الناس، وتقول: "انهزمتم عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -". وكذلك فعلت أم أيمن - رضي الله عنها - حيث كانت تحثو التراب على بعض المهزّمين، وتقول: "هاك المغزل فأغزل به"⁽⁹²⁾.

المطلب السابع: هجرتهم:

فبعد أن طغت قريش وتجرّبت، وظلمت، وبعد أن نكلت بمن دان بالإسلام مع محمد - صلى الله عليه وسلم - وأذاقت المسلمين لباس الجوع، والخوف، والتعذيب، وبعد أن طعنوا سمية، وقتلوا زوجها، بعد الصّهر في رمضاء مكة، ليردّوهم عن دينهم - إن استطاعوا -، حتى إن الواحد منهم - رضي الله عنهم - ليعطيهم ما سألوه من التلطف بكلمة الكفر بغية أن يرفعوا عنه هذا العذاب، والعنت، فهذا سعيد بن جبيرة يقول: "قلت لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما -: "أكان المشركون يبلغون من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من العذاب ما يُعذرون به في ترك دينهم؟". قال: "نعم؛ والله إن كانوا ليضربون أحدهم، ويُجيعونه، ويعطشونه حتى ما يقدر أن يستوي جالساً من شدة الضر الذي نزل به، حتى يعطيهم ما سألوه من الفتنة، حتى يقولوا له: "اللات والعزى إلهك من دون الله؟". فيقول: "نعم حتى إن الجعل"⁽⁹³⁾ ليمرّ بهم فيقولون له، هذا الجعل إلهك من دون الله؟" فيقول: "نعم افتدأ منهم ممّا يبلغون من جهده"⁽⁹⁴⁾. وقد مرّ أنفاً ذكر سمية، وزوجها ياسر، وعمار ابنها، وصنوف الأذى والنكال الذي لاقوه في سبيل دين ربهم، قلله درهم، وعلى الله أجرهم، ما أقوى يقينهم، وما أعظم صبرهم!

(88) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، ص345، ح 2834.

(89) البخاري، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب حفر الخندق، ص345، ح 2835.

(90) البخاري، الصحيح، كتاب المناقب، باب مقدّم النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه المدينة (5/ 68)، ح 3932.

(91) ابن سعد، الطبقات الكبرى (34/8)، وإسناده ضعيف، وفيه إرسال بين هشام بن عروة، وصفية بنت عبد المطلب، وباقي رجاله ثقات.

(92) البيهقي، دلائل النبوة (311/3)، وهو مقطوع رواه الواقدي عن بعض شيوخه.

(93) الجعل: دابة سوداء كالخنافس من دواب الأرض، انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (774/1).

(94) عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (ص72).

ولكن: لما كان لطاقة الاحتمال أمداً، ولقوة التحمل قَدْر، ولما رأى رسولنا صلى الله عليه وسلم - ما نزل بأصحابه من الضر، كان أن أمرهم بالهجرة من مكة. ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغماً كَثِيراً وَسَعَةً﴾ [النساء: 100].

يهاجر الرجال، يهاجر الولدان، وتهاجر النساء، يتركن الأرض، والوطن، والدار، والمال، والأهل، والعشيرة، ويهاجرن نحو بلد غير بلادهم التي ضاقت بهم، وبدينهم، وظلمتهم، وضيق عليهم حتى أخرجتهم، بحثاً عن مكان يأمن فيه على دينهن، يعبدن الله دونما خوف، يُقمن شعائر الدين، دون ترصص من الظلمة بهن، يُجاهرن بـ "لا إله إلا الله"، ولا يخافون لأجلها لومة لائم، يجاهرن بها، ولأجلها يهاجرن. وإنهن والله لو مُشِطَ بأمشاط الحديد ما دون لحمهن، وعظمهن، ما رجعن عنها، وما بدّلن دينهن. إنهن يُعلمن المسلمات اليوم معنى التضحية، والإخلاص للدين، والفناء في سبيله، وإن عُدُن، وإن ظلمن، وإن حُرِقن، وإن فُعلَ بهن ما فُعل، لأجل لا إله إلا الله، يهون كل ذلك، ويُستعذب. ثم يُذكرنا أن لا بقاء في الدنيا، لا مكوث، إنما هي محطة عابرة، وممر مؤقت، وما الدنيا كلها في الآخرة إلا كمثل ما تضع إحدائكم إصبعها في اليم فلتنظر بم ترجع. ثم ماذا تكون كل هذه العذابات، والآفات، والابتلاءات، ماذا تكون، وهل تُذكر أصلاً بعد أول غمسها يُغمسها في الجنة؟!.

ويحسن بنا أن نقول ابتداءً: إن الهجرة هي: "الخروج من أرض إلى أرض"، والمهاجرون: "الذين ذهبوا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - مشفق منه، وتَهَجَّرَ فلان: أي تشبَّه بالمهاجرين. وقال الأزهري: "أصل المهاجرة عند العرب: خروج البدوي من باديته إلى المَدَن، يقال: هاجر الرجل: إذا فعل ذلك، وسمي المهاجرون مهاجرين لأنهم تركوا ديارهم، ومساكنهم التي نشأوا بها لله، ولحقوا بدار ليست لهم بها أهل، ولا مال، حين هاجروا إلى المدينة، فكل من فارق بلده من بدوي أو حضري أو سكن بلداً آخر، فهو مهاجر".⁽⁹⁵⁾ قال ابن الأثير: "وإذا أُطلق في الحديث ذكر الهجرتين فإنما يُرادُ بهما هجرة الحبشة، وهجرة المدينة"⁽⁹⁶⁾ والحديث عن هاتين الهجرتين، ودور النساء في كل منهما على النحو الآتي:

أولاً: الهجرة الأولى إلى الحبشة:

ولقد كانت الهجرة، والأمر بها مخرجاً سياسياً ضرورياً لحماية التلة المؤمنة من قريش وأذاهما، إذ لم يكن للمسلمين في مكة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم - قِبلٌ بقريش ولا مجابهة لها. فلما رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يُصيب أصحابه من البلاء وما هو فيه من العافية بمكانه من الله - عز وجل -، ثم بمكانه من عمه أبي طالب، وأنه لا يقدر على أن يمنعهم مما هم فيه من البلاء، قال لهم: "لو خَرَجْتُمْ إلى أرض الحبشة فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه، فخرج عند ذلك المسلمون من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى أرض الحبشة مخافة الفتنة، وفراراً إلى الله بدينهم، فكانت أول هجرة في الإسلام"⁽⁹⁷⁾.

وخرج الذين هاجروا الهجرة الأولى مُتَسَلِّلين خفية، وكانوا أحد عشر رجلاً، وأربع نساء، حتى انتهوا إلى الشَّعْبَةِ⁽⁹⁸⁾، منهم الراكب والماشى، ووفق الله المسلمين ساعة جاؤوا سفينتين للتجار حملوهم فيها إلى أرض الحبشة بنصف دينار، وكان مخرجهم في السنة الخامسة من البعثة من حين نبي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -⁽⁹⁹⁾.

(95) انظر: ابن منظور، لسان العرب مادة (هجر)، ابن منظور (251/5).

(96) ابن الأثير الجزري، مرجع سبق ذكره (244/5) مادة (هجر).

(97) عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (ص72).

(98) الشَّعْبَةُ: مرفأ السفن من ساحل بحر الحجاز، وهو كان مرفأ مكة وسفنها قبل جدّة، وقال ابن السكيت: "الشَّعْبَةُ قرية على شاطئ البحر على طريق اليمن". انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان (35/3).

(99) ابن جرير الطبري، تاريخ الرسل والملوك (329/2).

- ذكر الزمرة الأولى من مهاجرات الحبشة:

واللافت أن كتب التاريخ، أو السيرة، وغيرها لما تذكر الهجرة إلى الحبشة تذكر المهاجرين من الرجال والنساء جملة، وليست تذكرهن استقلالاً، بل عطفاً على أزواجهن أو أهلهن من الذين هاجروا معهن، لكنني هنا أعرض أسماء الصحابييات اللاتي ذكر أنهن كن من المهاجرات الأول إلى الحبشة:

1. رقية بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرجت مع زوجها عثمان - رضي الله عنهما - وكان أول من خرج من المسلمين. قال أنس بن مالك - رضي الله عنه - : "خرج عثمان بن عفان، ومعه امرأته رقية بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى أرض الحبشة، فأبطأ على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خبرهما، فقديمت امرأة من قريش، فقالت: "يا محمد قد رأيت خنتك ومعه امرأته، قال: "على أي حال رأيتهما؟"، قالت: "رأيتُهُ قد حملَ امرأته على حمارٍ من هذه الدَّبابَةِ وهو يسوقُها".
2. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "صحبهما الله، إنَّ عثمانَ أولَ مَنْ هَاجَرَ بِأَهْلِهِ بَعْدَ لُوطٍ - عليه السلام -" (100).
3. سهلة بنت سهيل، مع زوجها أبو حذيفة بن عتبة، وكانت أسلمت بمكة قديماً، وولدت بالحبشة محمداً ابن أبي حذيفة (101).
4. أم سلمة بنت أبي أمية، امرأة أبي سلمة بن عبد الأسد (102)، وأم سلمة - رضي الله عنها - هي من روت قصة، وتاريخ الهجرة إلى الحبشة، ومكوّنهم فيها، ولقاءهم بملكها النجاشي والواقعة المعروفة (103).
5. ليلى بنت أبي حثمة، مع زوجها عامر بن ربيعة (104). فكانت أولئك النسوة الأربعة مع أزواجهن بالإضافة إلى الزبير بن العوام، ومصعب بن عمير، وأبو سبرة بن أبي رهم، وسهيل بن بيضاء، أول من خرج من المسلمين إلى أرض الحبشة (105).

- الزمرة الثانية من مهاجرات الحبشة:

قال ابن إسحاق: "ثم خرج جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - وتتابع المسلمون حتى اجتمعوا بأرض الحبشة، فكانوا بها. منهم من خرج بأهله معه، ومنهم من خرج بنفسه، لا أهل له معه، فكان جميع من لحق بأرض الحبشة وهاجروا إليها من المسلمين سوى أبنائهم الذين خرجوا لهم معهم صغاراً أو ولدوا بها، ثلاثة وثمانية رجلاً (106).
وتقول الباحثة أسماء زيادة: إنه قد وقع اختلاف بين في عدد المهاجرات إلى أرض الحبشة في الدفعة الثانية (107).
نقول: وهذا ما وجدناه عند استعراض الروايات المتحدثة عن الهجرة إلى الحبشة، وتعداد من كان فيها من النساء، لكنّ الحاصل أن صحابييات - رضي الله عنهن - قد هاجرن إلى الحبشة فراراً بدينهن كما قدمنا، ولا بأس أن ننقل هنا بعضاً من أسماء اللاتي هاجرن في زمرة المهاجرين الثانية نحو الحبشة.

(100) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية (65/3)، الطبري، التاريخ (229/2).

(101) انظر: عبد السلام هارون، مرجع سبق ذكره، (ص: 72)، ابن حجر، الإصابة (193/8)، ابن الأثير، أسد الغابة (154/7)، ابن الجوزي، تلخيص فهم أهل الأثر، (ص: 376).

(102) عبد السلام هارون، مرجع سبق ذكره (73-74).

(103) انظر: ابن حجر، مرجع سبق ذكره (404/4)، ابن الأثير، مرجع سبق ذكره (329/7)، ابن عبد البر، الاستيعاب (500/4)، ابن كثير، مرجع سبق ذكره (70، 71-3، 70)، المنتظم، ابن الجوزي (38-385).

(104) ابن حجر، مرجع سبق ذكره (8-303).

(105) انظر: عبد السلام هارون، مرجع سبق ذكره (ص: 72-73).

(106) عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (ص: 73).

(107) انظر: أسماء زيادة، دور المرأة السياسي (ص 135).

1. أسماء بنت عميس، وكانت قد خرجت مع جعفر بن أبي طالب زوجها - رضي الله عنهما- (108).
 2. أم المؤمنين - أم حبيبة بنت أبي سفيان - الأموية، هاجرت مع زوجها عبد الله بن جحش ابن رباب، وقد تنصرت بالحبشة، ففارقته (109).
 3. أم كلثوم بن سهيل بن عمرو القرشية العامرية، وأخت أبي جندل، وخرجت مع زوجها أبي سبرة بن أبي رهم العامري (110).
 4. أم حرملة (أم خزيمة) خولة بنت عبد الأسود بن خزيمة، مع زوجها جهم بن قيس العبدي (111).
 5. حسنة أم شرحبيل بن حسنة، من غرائب نساء العرب (112)، هاجرت مع زوجها سفيان بن معمر بن حبيب (113).
 6. سودة بنت زمعة القرشية العامرية أم المؤمنين، وقد هاجرت مع زوجها السكران بن عمرو.
 7. أسماء بنت سلامة بن مخربة بن جندل التميمية هاجرت مع زوجها عياش بن ربيعة (114).
- ونخلص مما سبق إذن أن هؤلاء الصحابيات كان لهن دور في الهجرة، مع أزواجهن، وأهلهم، فكن ممن آثرن الحفاظ على الدين، والعقيدة، على البقاء في الوطن، والأهل، والدور، إنهن يُعلمنا التضحية بكل ما نملك إذا ما كان المقابل هو الأمن في الدين، والإيمان. أو لم تقل أم سلمة - رضي الله عنها - حين ذكرت نزولهم بأرض الحبشة: "أمنًا على ديننا، وعبدنا الله لا نُؤذى، ولا نسمع شيئاً نكرهه!!" (115)
- إنها تقرر أن كل الحياة، والمتاع يهون إزاء الأمن على الدين، وعبادة الله، فإن تصاب في نفسك، ومالك، وأهلك، وولدك، ثم يبقى دينك سالمًا، فذاك هو الظفر، والغنيمية، والخير كله.
- وأن المؤمنين والمؤمنات الحق هي التي تتخلع من كل ما يمكن أن يُفقد عن دينها، وعبادة ربها. وهذا ربنا - سبحانه - يتوعد القاعدين والمبطلين: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: 24]
- ومع أن أولئك المهاجرات خرجن فرارًا بدينهن متحملات لكل مشاق، ومتاعب السفر بعد أدنى قريش وظلمها لهن، إلا أنهن حتى عند وصولهن الحبشة ما سلمن من ملاحقة قريش، وبطشها وعلوها في الأرض، فهذا دين الكفار، مطاردة الإسلام وأهله في كل مكان يحلون فيه. إيصال الأذى والعنت إليهم أي سبيل سلكوا، وأي بلاد نزلوا. فبعد أن أرسلت من حاول اللحاق بالمهاجرين والمهاجرات قبل العبور إلى الحبشة.

(108) ابن حجر، الإصابة (8-14).

(109) ابن سعد، الطبقات الكبرى (230/8).

(110) المرجع السابق (284/8)، ابن حجر، مرجع سبق ذكره (462/8).

(111) ابن سعد، مرجع سبق ذكره (392/8)، أسد الغابة (97/7)، ابن عبد البر، الاستيعاب (389/4).

(112) وهن اللواتي عشن بعد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فروين عنه وكن قد بايعنه وأسلمن في حياته. الطبري، المنتخب من ذيل المذيل (ص: 113).

(113) (85/8)، ابن الأثير، أسد الغابة (67/7)، ابن عبد البر، الاستيعاب (372/4).

(114) ابن حجر، مرجع سبق ذكره (11/8).

(115) وانظر في تفصيل الرواية وقصة الرجلين: عمرو بن العاص، وعبد الله بن أبي ربيعة، اللذين أرسلتهما قريش للوقيعة بين المسلمين المهاجرين، والنجاشي، عبد السلام هارون، مرجع سبق ذكره (73-77).

فكذا أرسلت من حاول الإيقاع بينهم وبين النجاشي ملك الحبشة: رغبة في أن يطردهم عن بلاده بعد هجرتهم إليها وأن يستأصل خضراءهم، كما قال عمرو بن العاص حينها، ولكن الأمر كما قال ربنا ووعد: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: 218].

ثانياً: الهجرة الثانية إلى المدينة النبوية:

فبعد أن بايع الأنصار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيعة العقبة الأخيرة على الحرب، وقتال الكفار، وبايعوه على الإسلام والنصرة له، ولمن اتبعه وأوى إليه من المسلمين، أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أصحابه من المهاجرين من قومه، ومن معه بمكة من المسلمين بالخروج إلى المدينة، والهجرة إليها، واللاحق بإخوانهم من الأنصار، وقال: "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ لَكُمْ إِخْوَانًا وَدَارًا تَأْمَنُونَ بِهَا". فخرجوا أرسالاً وأقام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمكة ينتظر أن يأذن له ربه في الخروج من مكة، والهجرة إلى المدينة⁽¹¹⁶⁾. وقد كان هدف هذه الهجرة الفرار بالدين والأمن على العقيدة كسابقتها، بيد أن هذه الهجرة مثّلت منعطفًا سياسيًا خطيرًا في حياة الإسلام العظيم، فالمسلمون الآن يتجهون نحو بناء وطن، ودولة تحميهم ويولونها، وتكون لهم ملاذًا بعد هجرة وطنهم الأول مكة مكرهين. وقد كان أول من هاجر إلى المدينة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من المهاجرين من قريش، من بني مخزوم أبو سلمة بن عبد الأسد، هاجر إلى المدينة قبل بيعة أصحاب العقبة بسنة، ثم كان أول من قدمها من المهاجرين بعد أبي سلمة عامر بن ربيعة، ومعه امرأته ليلي بنت أبي حثمة، ثم عبد الله بن جحش، احتمل بأهله، وبأخيه عبد ابن جحش... ثم خرج عمر بن الخطاب، وعياش بن أبي ربيعة المخزومي، حتى قديما المدينة، ثم تتابع المهاجرون وكان بنو مطعون من بني جُمح، وبنو جحش بن رئاب، حلفاء بني أمية، وبنو البكير، من بني سعد بن ليث، أهل إسلام، قد أوعبوا إلى المدينة مع رسول الله هجرة رجالهم، ونساؤهم حتى غلقت أبوابهم، ليست فيها ساكن. وقد ذكر ابن اسحاق في "السيرة": "أن من بين المهاجرات من بني جحش، زينب بنت جحش، وأم حبيب بنت جحش، وجذامة بنت جندل، وأم قيس بنت محصن، وأم حبيب بنت ثمامة، وآمنة بنت رقيش، وسخبرة بنت تميم، وحمنة بنت جحش - رضي الله عنهن - هاجرن، ولسان حالهن يقول:

إلى الله وجهي والرسول ومن يقيم
إلى الله يومًا وجهه لا يخيب⁽¹¹⁷⁾

وقد ذكر ابن سعد في تعداد الصحابييات اللاتي هاجرن ما يقارب الستين مهاجرة من غرائب نساء العرب المسلمات المهاجرات، المبايعات، وتنضم إليهن المهاجرات من بناته، وأزواجه، وعمّاته، وبنات عمومته - صلى الله عليه وسلم - عليهم⁽¹¹⁸⁾. ويجدر بنا هنا أن نذكر بعضًا من الصحابييات المجاهدات، المهاجرات إلى الله ورسوله، تاركات الأهل والوطن والأموال، ومقاسيات لمشاق السفر وعنته، ويهون ذلك عليهن، بل ويستعذبن العذاب ويستسهلنه إذا ما كان لله، وفي ذاته، ولأجل رسوله ودينه. ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾. [آل عمران: 195].

(116) عبد السلام هارون، تهذيب سيرة ابن هشام (ص 109).

(117) لأبي أحمد بن جحش وكان أحد المهاجرين. ابن هشام، السيرة (83/2)

(118) المرجع السابق، نفس الصفحة.

- زينب بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المهاجرة المطاردة:

وقصتها المؤلمة - رضي الله عنها - معلومة في السيرة، وذلك لما أسر زوجها أبو العاص بن الربيع يوم بدر، فكان من حبها، ووفائها له بالرغم من عدم إسلامه حينها - أن افتدته بقلادة أهدتها إياها أمها خديجة - رضي الله عنها - يوم زفافها. ومن عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مقابل أن يرسل زينب إليه نحو المدينة، فما كان منه إلا أن فعل، فحصل ما حصل من مطاردة قریش وأذاهم لها، مما كان سبباً في وفاتها لاحقاً بعد العلة التي أصابتها من أثر الجراح التي أصابوهم بها؛ وقد روى ابن إسحاق أنها لما فرغت من جهازها، قدم لها أخو زوجها كنانة بن الربيع بغيراً فركيته، وأخذ قوسه وكنانته، ثم خرج يقود بها نهاراً، وهي في هودج لها، وتحدث بذلك رجال قریش، فخرجوا في طلبها حتى أدركوها، فكان أول من سبق إليها هبار بن الأسود، فرموها بالرمح، وكانت حاملاً فيما يزعمون، فرجعت ذا بطنها - أي أسقطت ما في بطنها -! (119).

ولست تعجب فهذه هي عنجهية الكفر وصلف أهله، رجال يطاردون امرأة، ويرمونها بالرمح، ويخالفون ما للعربي من كرامة وشهامة وإن لم يكن مسلماً.

- أم سلمة وتفريق الظلمة بينها وبين زوجها:

وليس ببعيد عما قاسته زينب، كان ما لاقته وعانتة أم سلمة، فدين الكفر واحد، تعذيب وتكليف وتفريق بين الأحبة، فيفريق الظلمة بين أم سلمة وزوجها لما أجمعاً الهجرة نحو المدينة، ويتجاذب القساء يد صغيرها حتى تخلع يده، ولا تفتأ أمه تكيهه، وأباه صباح مساء، فلم يرقأ لها دمع، ولم تجف لها عين. واسمع لها - رضي الله عنها - تروي قصة فراقها وصبرها فنقول: "لما أجمع أبو سلمة الخروج للمدينة رحل لي بغيره ثم حملني عليه، وحمل معي ابني سلمة في حجره، ثم خرج يقود بي بغيره، فلما رآته رجال بني المغيرة قاموا إليه، فقالوا: "هذه نفسك غلبتاً عليها، أرايت صاحبك هذه علام نتركك تسير بها في البلاد؟" قالت: "فزعوا خطام البعير من يده، فأخذوني منه، قالت وغضبت عند ذلك بنو الأسد رهط أبي سلمة، فقالوا: "لا والله لا نترك ابننا عندها إذ نزعتموها من صاحبها قالت: "فتجاذبوا بني سلمة بينهم حتى خلعوا يده، وانطلق به بنو عبد الأسد، وحسني بنو المغيرة عندهم، وانطلق زوجي أبو سلمة إلى المدينة.

يا لله يتجاذبون صبيّاً صغيراً بينهم حتى تخلع يده ويفرقون بينه وبين أمه، ألا قاتل الله الكفر والعناد وأهله، ما أقسى قلوبهم، وأعمى بصيرتهم!

ثم بعد تصف - رضي الله عنها - حالها فنقول: "ففرق بيني وبين زوجي وبين ابني، قالت: فكنت أخرج كل غداة فأجلس بالأبطح، فلا أزال أبكي حتى أُمسي، سنة أو قريباً منها حتى مر بي رجل من بني عمي، فرأى ما بي فرحمني، فقال لبني المغيرة: "ألا تخرجون هذه المسكينة، فرقمتم بينها وبين زوجها وولدها" (120).

قالت: فقال لي: "الحقي بزواجك إن شئت، فقالت ورد بنو عبد الأسد إلي عند ذلك ابني.. فرحلت بغيري ثم أخذت ابني فوضعت في حجره، ثم خرجت أريد زوجي في المدينة، وما معي أحد من خلق الله، أتبلغ بمن لقيت حتى أقدم على زوجي، حتى إذا كنت بالتتيم، لقيت عثمان بن طلحة فقال لي: "أين يا ابنة أبي أمية؟، قلت: "أريد زوجي بالمدينة". فقال: "هل معك أحد"، فقلت: "لا والله، إلا الله وابني هذا". قال: "والله ما لك من مترك، فأخذ خطام البعير فانطلق يهوي بي، فوالله ما صحبت رجلاً من العرب قط أرى أنه أكرم منه" (121).

(119) ابن هشام، السيرة (204/3).

(120) الطبري، التاريخ (469/2-470).

(121) انظر: ابن هشام، السيرة النبوية (78/2). وفيها قصة أم سلمة كاملة.

ولسنا نجدُ كلاماً، ولا تعليقاً أبلغ من قول أم سلمة نفسها - رضي الله عنها - : "والله ما أعلم أهل بيت في الإسلام أصابهم ما أصاب آل أبي سلمة" (122). ومهاجرات يمشين على أقدامهن من مكة إلى المدينة، فيذكر ابن سعد في "طبقاته" أن أم أيمن هاجرت إلى المدينة ماشية ليس معها زاد! (123).

وقيل إن أم كلثوم مشّت على قدميها كذلك من مكة إلى المدينة -فرضي الله عنهن-، وأجزل المثوبة لهنّ، كم تعين لأجل دينهنّ، وكم بذلن لدعوتهن!

- صحابيات يؤازرن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هجرته نحو المدينة:

والهجرة نحو المدينة بداية التمكين للدين، وأول لبنات بناء الدولة، والانتقال بالدعوة الإسلامية من الاستضعاف، والأذى، إلى الظهور، والقوة، والتمكين، لقد كانت ميلاد الدولة العظيمة، والحضارة الراقية، الرائدة بعد المخاض العسير الذي كان بمكة. لقد خرج حتى لا تضعي طاقات أصحابه هدرًا، وحتى يبني لهم دولة تحفظهم، وتحمي حياتهم، وكرامتهم. إذ لابد للحق من دولة تحميه، ولابد للمسلم من جيش ينصره، وينتزع له حقوقه. وإلا فمن غير دولة، سيستمر أذى الكفار، واضطهادهم، واستضعافهم المسلمين، وعدم تمكينهم من أداء دورهم، وبث دينهم للعالم أجمع. لقد كان اختيار الله للمسلمين أن يتركوا مكة ويهاجروا (124) لتستكمل من المدينة رحلة الإسلام، إلى أن يصل مشارق الأرض، ومغاربها.

ودور المرأة في هجرة رسولنا - صلى الله عليه وسلم - نحو المدينة واضح بَيّن، فأني لنا أن نذكر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهجرته ولا نعرّج على ذكر أسماء وعائشة ابنتي الصديق - رضي الله عنهم - فها هي الصديقة عائشة - رضي الله عنها - تخبرنا الخبر فتقول: "كان لا يخطئ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يأتي بيت أبي بكر أحد طرفي النهار إمّا بكرة وإمّا عشيّة، حتى إذا كان اليوم الذي أذن الله لرسوله فيه بالهجرة، أتانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالهجرة في ساعة كان لا يأتي فيها، فجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وليس عنده أحد إلا أنا، وأختي أسماء، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أخرج عني من عندك!". قال: "يا رسول الله ليست علينا عين، إنما هما ابنتاي" .. قال: "إن الله أذن لي في الهجرة، والخروج"، قالت عائشة: "فجهزناهما أحثّ الجَهاز، وصنَعنا سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من جرابها فربطت به على فم الجراب" (125).

ثم لما أوى رسول الله وصاحبه - صلى الله عليه وسلم - إلى الغار، ما انفكت أسماء - رضي الله عنها - تأتيهما بالطعام إذا أمست بما يصلحهما. وكان أن أتى نفر من قريش فيهم أبو جهل دار الصديق بعد هجرته مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فخرجت أسماء إليهم، فقالوا: "أين أبوك يا بنت أبي بكر؟ قالت: قلت: لا أدري والله أين أبي". قالت: فرقع أبو جهل يده وكان فاحشاً خبيثاً فلطم خدي لطمّة خراً منها قرطي، قالت: ثم أنصرفوا (126). ألا صرف الله قلوبهم، وأعمى أبصارهم وبصيرتهم لكم حقوا على الإسلام وأهله، رجل يعتدي على امرأة ضعيفة ويلطمها فيطرح قرطها!...

(122) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(123) ابن سعد، لطبقات الكبرى (362/8).

(124) البخاري، الصحيح، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (203/4).

(125) البخاري، الصحيح، كتاب المناقب، باب هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه (59/5)، ح3905.

(126) أبو بكر الشافعي، لفوائد الشهير بالغيلانيات (832/2)، أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (56/2)، والحديث موقوف على أسماء من حديث ابن اسحاق وقد صرح فيه بالسماع.

فَهَا أَنْتَ تَرَى مَا كَانَ لِأَسْمَاءَ وَعَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- مِنْ دَوْرٍ فِي تَسْهِيلِ هِجْرَتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِهِنَّ دَوْرَهُنَّ وَمَهَامَهُنَّ الَّتِي لَا تَقُلُّ عَنْ مَهَامِ الرِّجَالِ، يَحْمِلْنَ عِبَاءَ الدَّعْوَةِ، هُمُ الدِّينَ. يَطْلَعْنَ عَلَى أُمُورٍ خَطِيرَةٍ تَتَعَلَّقُ لَهُ، وَيَكْتُمْنَ الْأَمْرَ، وَيَبْلُغْنَ الذُّرُوءَ السَّامِقَةَ، وَالْقَدَحَ الْمَعْلَى فِي الْفِدَاءِ، وَالنُّصْرَةِ. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (71) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 71-72]

وليس الأمرُ يتسعُ لذكرِ بقيةِ المجاهداتِ الأخرياتِ لكننا قصدنا التمثيلَ لا الحصرَ⁽¹²⁷⁾. وتُرى من خلالِ هذا البحثِ كُلِّهِ كَيْفَ أَنَّ دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ الْأُولَى، عَلَى أَكْتَافِ هَاتِيكَ النِّسْوَةِ الْبَطَلَاتِ قَامَتْ، وَبِتَضَحِّيَاتِهِنَّ، وَثَبَاتِهِنَّ، وَتَحْمِلِهِنَّ أُلُوانَ الْعَذَابِ، وَالتَّكْيَلِ، وَالْأَذَى سَادَتْ، وَقَادَتْ. وَإِنَّ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْيَوْمَ لَنْ يَصْلَحَ إِلَّا بِالَّذِي صَلَّحَ بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ: "الْجِهَادُ، وَالْبَطُولَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". ﴿إِنْ يَنْصَرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخَذِلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصَرِكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: 160].

الخاتمة:

وفي ختامِ هذا البحثِ لابدُّ من ذكرِ النتائجِ والتوصياتِ التي خلصنا إليها وهي:

أولاً: النتائج:

1. مشاركة النساء في القتال والمعارك أمرٌ مباحٌ لا حرجَ فيه كما بيَّنا سابقاً، بخلاف من ذهبَ ألاَّ جهادَ عليهنَّ، وأنَّ جهادهنَّ الحَجَّ فحسبَ.
2. شاركت الصحابيَّاتُ مع رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- في المعاركِ وقَاتَلَتْ معه.
3. لم يقتصر دورُ النساءِ في المعاركِ على القتالِ فحسبَ، بل كنَّ يُداوِينَ الجرحى والمرضى، ويسقيَنَّهُم، ويجهِزْنَ على جرحى المشركين، وغير ذلك.
4. جاهدت النساءُ الأولُ بأنفسهنَّ وأموالهنَّ، وكلُّ ما يملكنَ في سبيلِ إقامةِ الدينِ ودولتهِ، وقد سجَّلْنَ بطولاتِ خَلْدَها التاريخُ وسَطَرها إلى قيامِ الساعةِ.
5. كان للمرأة دورٌ فاعلٌ في مراحلِ الإسلامِ المختلفةِ، مَذُ إقْرَأَ، وَزَمْوْنِي زَمْوْنِي، إِلَى أَنْ زَوَى اللَّهُ الْأَرْضَ لِنَبِيِّهِ وَأَرَاهُ مَا سَيَبْلُغُ مَلِكُ أُمَّتِهِ. فكانت تباعِ على الجهادِ، وتهاجرُ نحوَ الحبشةِ ثم المدينة، وتغزو وتقاتل.
6. العزُّ والسُّودُّ والمجدُّ والسيادةُ والقيادةُ التي بلغتها دولةُ الإسلامِ الأولى، لم يكنْ لها سوى سبيلٍ واحدٍ، واحدٍ فحسبَ: "الجهادُ، وبذلُ الروحِ، والمالِ، والوقتِ في سبيلِ الله، ودينه"، أمَّا إِذَا قَعَدَتِ الْأُمَّةُ عَنِ الْجِهَادِ، فَلَا مَصِيرَ لَهَا سِوَى الذِّلِّ⁽¹²⁸⁾. والمستقبلُ لهذا الدينِ، وأهله، وأبطاله بعزٍّ عزيزٍ، أو بذلٍ ذليلٍ. ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 55].

(127) راجع مثلاً في ذكرِ صحابيَّاتِ أخرياتِ أَرَزْنَ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- في هِجْرَتِهِ: أسماءُ زيادة، دورُ المرأةِ السياسي في عهدِ النبي -صلى الله عليه وسلم- والخلفاء الراشدين (148-149).

(128) وذلكُ مصداقاً لحديثِ رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم-، الذي رواه أبو داودَ في السننِ، من حديثِ ابنِ عمرَ -رضي الله عنهما- قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: "إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيْتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ". وصحَّحَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ الْحَدِيثَ.

ثانياً: التوصيات:

وإن كان لنا في ختام هذا البحث من توصية فنقول:

1. إن عزّ هذه الأمة، ومجدها التليد لن يستعاد إلا بالسبيل الذي كان به أول مرة ألا وهو "التضحية والبذل في سبيل الله - فكما شُيّد صرخ الإسلام العظيم سابقاً بالجهاد، والبطولات، فيستعاد الآن به أيضاً، فالأمة بحاجة إلى أن تعدّ العدة لتسترجع صدارتها ومجدها، وأن يعرف كل شخص منا ذكراً كان أم أنثى دوره.
2. أن تعقد محاضرات، وندوات، تبيّن وتسلط الضوء على ما قامت به المرأة المسلمة منذ عصور الإسلام الأولى، وليس انتهاءً بتوضيحات وبطولات مجاهدات فلسطين، وكل بلاد المسلمين المستضعفين، من خلال هذا البحث وما جاء فيه. وغيره مما ورد في ذلك.
3. وأن يقوم الدعاة، والخطباء، والعلماء بدورهم الفاعل، في تعريف المرأة دورها الحقيقي، ومكانتها القيّمة، في الإسلام، في ظلّ انحراف الفكر، والفهم، واختلاط المفاهيم الذي تعيشه بعض المسلمات اليوم.
4. وأن يترجم هذا البحث للإنجليزية، وغيرها من اللغات، ليعلم العالم -المتباكي على المرأة وحقوقها، والنّاعي على الإسلام ظلمه لها- كما يظنون-، أن الإسلام وحده هو من كرم المرأة، وجعل لها درواً عظيماً، لا يقلُّ عن الدور الذي أناطه بالرجل، بل إنها قد شاركت في بناء صرح دينها، وحماية عقيدة ربّها، وبذلت روحها، ومالها، ووقتها لذلك. بخلاف العالم اليوم الذي لا يعدّ المرأة أكثر من سلعة يتاجر بها!

المراجع والمصادر:

القرآن الكريم.

ابن أبي شيبة، أبو بكر. المصنّف. تحقيق: كمال الحوت. ط1. الرياض، مكتبة الرشيد، 1409هـ.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، (د. ت).

ابن الجوزي، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن. تلخيص فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير. ط1. بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، 1997م.

ابن الهمام، الكمال. فتح القدير. بيروت: دار الفكر، (د. ت).

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحرّاني. الرد على الإخنائي. تحقيق: أحمد العزي. ط1. جدة: دار الخراز، 1420هـ-2000م.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحرّاني. مجموع الفتاوى. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة النبوية، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (د. ت).

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء البصري. الطبقات الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية، (د. ت).

ابن منظور. لسان العرب. ط3. بيروت: دار صادر، 1414هـ.

ابن هشام، عبد الملك. السيرة النبوية. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. مصر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، (د. ت).

أبو شقة، عبد الحليم محمد. تحرير المرأة في عصر الرسالة. دراسة عن المرأة جامعة لنصوص القرآن الكريم، وصححي البخاري ومسلم، ط4. 1412هـ-1992م.

- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**. مصر: السعادة، 1394هـ-1974م.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. **معرفة الصحابة**. تحقيق: عادل بن يوسف العزازي. ط1. الرياض: دار الوطن للنشر، 1419هـ-1998م.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين ابن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**. ط1. الرياض، المملكة العربية السعودية دار المعارف، 1412هـ-1992م.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. **الصحيح**. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. بيروت: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، 1422هـ.
- البهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني. **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ.
- البهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني. **شُعَبُ الإِيْمَان**. حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد. ط1. الرياض: مكتبة الرشد بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، 1423هـ-2003م.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى. **السنن**. تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج4، 5). ط2. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395هـ-1975م.
- التميمي، الحارث بن محمد بن داهر، انتقاء: أبو الحسن نور الدين الهيثمي. **مسند الحارث بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**. تحقيق: حسين أحمد صالح الباكري. ط1. المدينة المنورة: مركز خدمة السنة النبوية، 1413هـ-1992م.
- الجزري، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني ابن الأثير. **النهاية في غريب الحديث والأثر**. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ-1979م.
- الجزري، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني عز الدين ابن الأثير. **أسد الغابة**. بيروت: دار الفكر، 1409هـ-1989م.
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي. **أحكام القرآن**. تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.
- حلمي، مصطفى. **نظام الخلافة في الفكر الإسلامي**. بيروت: دار الكتب العالمية، 1425هـ-2004م.
- الحموي، ياقوت. **معجم البلدان**. ط2. بيروت: دار صادر، 1995م.
- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي. **غريب الحديث**. تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي. بيروت: دار الفكر، 1402هـ-1982م.
- زيادة، أسماء محمد أحمد. **دور المرأة السياسي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - و الخلفاء الراشدين**. وبها تحقيق تاريخي وفقهي لفهم دور السيدة عائشة في أحداث الفتنة. ط1. مصر: دار السلام، 1421هـ-2001م.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي. **السنن**. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية، (د. ت).

- الشافعي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويّه البغدادي البزّاز. **الفوائد (الغيلانيات)**. حقّقه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي. ط1. الرياض، السعودية: دار ابن الجوزي، 1417هـ-1997م.
- الشربيني، الخطيب. **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع**. ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد محمد تامر. ط2. 1426هـ-2005م.
- الشيخاني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. **المسند**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م.
- الصنعاني، عبد الرزاق. **المصنّف**. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي، (د.ت).
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم. **المعجم الكبير**. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط2. القاهرة: مكتبة ابن تيمية، (د.ت).
- الطبري، ابن جرير، **تاريخ الرسل والملوك**، ومعه **صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي**. ط2. بيروت: دار التراث، 1387هـ.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر. **المنتخب من ذيل المذيل**. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، (د.ت).
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري. **شرح مشكل الآثار**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ.
- عبد الرحمن، أحمد صديق. **البيعة في النظام السياسي الإسلامي وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة**. القاهرة: مكتبة وهبة، 1988م.
- العسقلاني، ابن حجر. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار المعرفة، (د.ت).
- العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر. **الإصابة في تمييز الصحابة**. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ.
- العيني، بدر الدين. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- الفارسي، الأمير علاء الدين علي بن بلبلان الفارسي. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**. حقّقه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1408هـ-1988م.
- الفاسي، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان. **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**. تحقيق: د. الحسين آيت سعيد. ط1. الرياض: دار طيبة، 1418هـ-1997م.
- الفيروز آبادي، **القاموس المحيط**. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة. ط8. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1426هـ-2005م.
- القرشي، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البصري ثم الدمشقي. **البداية والنهاية**. بيروت: دار الفكر، 1407هـ-1986م.
- القرضاوي، يوسف. **فقه الجهاد دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة**. ط1. القاهرة: مكتبة وهبة، 1420هـ-2009م.
- القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**. تحقيق: علي محمد البجاوي. ط1. بيروت: دار الجيل، 1412هـ-1992م.
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين. **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**. ط7. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، 1323هـ.
- الكاساني. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية، 1406هـ-1986م.

- الكاندلوي، محمد يوسف بن محمد إلياس بن محمد إسماعيل. **حياة الصحابة**. حققه وضبط نصّه، وعلّق عليه: الدكتور بشار عواد معروف. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ-1999م.
- المالكي، محمد أحمد بن عlish المالكي أبو عبد الله. **منح الجليل شرح مختصر خليل**. بيروت: دار الفكر، 1409هـ-1989م.
- المالكي، محمد بن أحمد عlish أبو عبد الله. **منح الجليل شرح مختصر خليل**. بيروت: المكتبة العصرية، 1425هـ-2004م.
- المروزي، أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي. **الجهاد**. حققه وقدم له وعلّق عليه: د. نزيه حماد. تونس: الدار التونسية، 1972م.
- المروزي، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي، ابن راهويه. **المسند**. تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي. ط1. المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، 1412هـ-1991م.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. **الصحيح**، وهو المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. - خرج الأحاديث على باقي الكتب الصحاح والسنن الستة ومسند الإمام أحمد ورقم الكتب والأبواب وفقاً للمعجم المفهرس وتحفة الأشراف وفهرس الأحاديث والآثار على ترتيب الحروف: جميل صدقي العطار. ط1. بيروت: دار الفكر، 1424هـ-2003م.
- المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة. **عمدة الفقه**. تحقيق: أحمد محمد عزوز. بيروت: المكتبة العصرية، 1425هـ-2004م.
- الموصللي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال. **المسند**. تحقيق: حسين سليم أسد. ط1. دمشق: دار المأمون للتراث، 1404هـ-1984م.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي. **المجتبى من السنن**. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط2. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ-1986م.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي. **السنن الكبرى**. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م.
- النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الحوراني الشافعي. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
- النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم. **المستدرك على الصحيحين**. إشراف: د. يوسف المرعشلي. بيروت: دار المعرفة، (د.ت).
- هارون، عبد السلام. **تهذيب سيرة ابن هشام**. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة، الكويت: دار البحوث العلمية، 1401هـ-1981م.
- هيكل، محمد خير. **الجهاد والقتال في السياسة الشرعية** "رسالة دكتوراه عن الجهاد في صدر الإسلام والفقه الإسلامي والعصر الحديث". ط2. بيروت: دار البيارق، 1417هـ-1996م.
- الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء المدني أبو عبد الله. **المغازي**. تحقيق: مارسدن جونس. ط3. بيروت: دار الأعلمي، 1409هـ-1989م.